الأحكام الفقهية لألفاظ الدعاء

د. بندر أحمد علي الخضر*

*أستاذ الدراسات الإسلامية المساعد بقسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية
كلية التربية – بيحان – جامعة عدن. رئيس قسم الفقه بجامعة الإيمان.

ملخص البحث:

يهدف هذا البحث إلى بيان أحكام ألفاظ الدعاء وسميته: "الأحكام الفقهية لألفاظ الدعاء"، وقد استخدم الباحث المنهج الاستقرائي التحليلي للوصول إلى ما يهدف إليه، وخلص البحث إلى بيان ما يجب فيما يتعلق بألفاظ الدعاء: كتحريك اللسان باللفظ، ووجوب موافقة اللفظ للفعل، وما يستحب كالابتداء بألفاظ الثناء على الله، واختيار أحسن الألفاظ وجوامعها، وما يباح كجواز تسمية المدعو له، والدعاء على من ظلمه بقدر مظلمته، وما يحرم كحرمة الدعاء بالإثم وقطيعة الرحم، أو الدعاء بالمستحيل، وما يُكرَه كتكلف السجع في الدعاء، والاقتصار على استدامة طلب الدنيا.

الكلمات المفتاحية: أحكام ألفاظ الدعاء.

Abstract

This research aims to clarify the rulings of supplication pronouncements and its name: “jurisprudential rulings for the expressions of supplication”. The researcher used the inductive analytical method to reach what he aims to, and the research concluded with a statement of what is required in relation to the words of supplication: such as moving the tongue with the verb, and the necessity of the verbal agreement to the action, and so on. the desirable, such as starting with words of praise to God, choosing the best words and combining them, and what is permissible, such as the permissibility of naming the one who is called to him, and praying for one who wronged him as much as his oppression, and what is forbidden, such as the prohibition of praying for sin and the severing of the kinship, or supplication for the impossible, and what is disliked, such as the cost of adultery in supplication, and being limited to the perpetuation of the worldly request

Key words:

Rulings of supplication words

ISSN : 2410-1818

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران: 102]، {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: 1]، {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا. يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) [الأحزاب: 70، 71]

أما بعد:

إن الدعاء عبادة عظيمة وطاعة جليلة لها ثمرتها الإيجابية في دين الإنسان ودنياه وعاجل أمره وآجله؛ مما يوجب الحرص على هذه العبادة والإكثار منها، والإتيان بها على وجهها الشرعي بعيداً عن المخالفات والتجاوزات، وبذلك تحقق ثمرتها المرجوة، وهذا يستلزم أن يعرف المسلم الأحكام الخاصة بذلك، حتى يعبد الله على بصيرة من أمره، ومن الأحكام العظيمة الخاصة بهذه العبادة ما يتعلق بألفاظ الدعاء، فمنه ما هو مطلوب إما على سبيل الوجوب أو الندب، ومنه الممنوع إما على سبيل الحرمة أو الكراهة، ومنه ما هو مباح، وقد قمت في هذا البحث بجمع ما يتعلق بذلك من خلال نصوص الكتاب والسنة وأقوال الفقهاء، وجعلت عنوانه: "الأحكام الفقهية لألفاظ الدعاء"، وهو في مبحثين وثمانية مطالب.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

كان لاختيار الباحث هذا الموضوع جملة من الأسباب أهمها:

1- الحاجة الكبيرة للتعريف بالأحكام الفقهية الخاصة بالدعاء، فهي عبادة يمارسها ويحتاجها الجميع، ولا غنى لأي مسلم عن دعاء ربه؛ مما يستلزم فقهه لأحكام ما يتلفظ به من أدعية.

2- المشاركة في معالجة ما يقع من أخطاء تجاه هذه العبادة، وبيان الوجه الشرعي في ألفاظ الدعاء وكلمات السؤال.

3- لم أجد من تكلم عنه بصورة مفصّلة وبحث مستقل، فتكلمت عنه بما تسمح به صفحات البحث.

4- تقدّم الدراسة خلاصة فقهية في قضية مهمة، وفيها مساهمة في بيان عظمة الشريعة ورعايتها التامة للناس بحيث يحققون العبودية لله في سائر ما يصدر منهم من أقوال أو أفعال.

ISSN : 2410-1818

أهداف هذه الدراسة:

يهدف البحث إلى ما يلي:

أولاً: بيان مفهوم الدعاء ومكانته وفضله في الإسلام وحكمه الشرعي.

ثانياً: إظهار ما يُطلَب الإتيان به في ألفاظ الدعاء على سبيل الوجوب أو الاستحباب، وما يباح من ألفاظ وكلمات.

ثالثاً: إظهار ما يُنهى عنه في ألفاظ الدعاء على سبيل التحريم أو الكراهة.

مشكلة البحث:

لقد جاءت هذه الدراسة لتجيب على سؤال: ما هي الأحكام الفقهية لألفاظ الدعاء؟ ويتفرع عنه الأسئلة الآتية:

1- ما المقصود بالدعاء؟ وما هي مكانته وفضله في دين الله وحكمه الشرعي؟

2- ما هو المطلوب في ألفاظ الدعاء وجوباً أو استحباباً أو إباحة؟

3- ما هو الممنوع في ألفاظ الدعاء تحريماً أو كراهة؟

الدراسات السابقة:

على كثرة ما كتب وأُلّف في موضوع الدعاء، إلا أني لم أجد بحثاً يختص بموضوع: (الأحكام الفقهية لألفاظ الدعاء)، وإنما تطرق كثير من المؤلفين والباحثين لشيء منها ضمن الآداب أو الشروط والأركان، أو التحذير من الاعتداء في الدعاء، دون عناية ببيان الحكم الفقهي الذي تستحقه هذه الألفاظ، ومن تلك الدراسات السابقة ما يلي: 1- الاعتداء في الدعاء (صور وضوابط ونماذج من الدعاء الصحيح)، لسعود بن محمد العقيلي، وهو في تمهيد وثلاثة أبواب، وقد تحدث في المبحث الثاني من الفصل الثاني من الباب الأول حول الاعتداء في الألفاظ عن صور كثيرة من الاعتداء في ذلك، ولكن هنالك صور أخرى لم يذكرها، وما ذكره لم يتطرق لحكمه الفقهي من التحريم أو الكراهة، وإنما ذكره ضمن الاعتداء في الدعاء بشكل مجمل، وأيضاً البحث خاص بما يُنهى عنه كما هو واضح من عنوانه، أما هذه الدراسة فهي شاملة لما يُنهى عنه، وما هو مطلوب إما على سبيل الوجوب أو الاستحباب أو الإباحة. 2- الدعاء المعاني والصيغ والأنواع، لمحمد محمود عبود، وهو في ثلاثة فصول تحدث في الفصل الثاني حول صيغ الدعاء وصوره في القرآن الكريم، ولكنه غير موضوعنا تماماً، وإنما حديثه كان عن الدعاء بصيغة فعل الأمر، والدعاء بصيغة المصدر ونحو ذلك، أما هذه الدراسة فهي مختصة بالأحكام الفقهية لألفاظ الداعي نفسه. وبذلك فهذه الدراسة اختلفت عما سبقها بأنها اختصت ببيان الأحكام الفقهية لألفاظ الدعاء، وما يستحقه كل لفظ من الوجوب أو الاستحباب أو التحريم أو الكراهة أو الإباحة، وجمع ذلك في موطن واحد، وهو ما لم أجده في أي دراسة سابقة.

ISSN : 2410-1818

منهج البحث:

أَخَذْتُ بالمنهج الاستقرائي التحليلي، وذلك من خلال استقراء ألفاظ الدعاء بجمع النصوص، وتتبع مظانّ المسائل المتعلقة بها من مصادر الفقه الإسلامي، والمصادر ذات الصلة بالموضوع؛ لحصر تلك الألفاظ، ثم الانتقال لبيان أحكامها الفقهية.

تقسيمات البحث:

قسّمت البحث إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين، وثمانية مطالب، وخاتمة:

المقدمة: وتشمل الافتتاحية وأهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف الدراسة، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وتقسيماته.

التمهيد: في بيان مفهوم الدعاء ومكانته في دين الله وحكمه الفقهي، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: بيان مفهوم الدعاء.

المطلب الثاني: مكانة الدعاء وفضله.

المطلب الثالث: الحكم الفقهي للدعاء.

المبحث الأول: ألفاظ الدعاء ما يجب فيها وما يستحب وما يباح. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: بيان ما يجب في ألفاظ الدعاء.

المطلب الثاني: بيان ما يستحب في ألفاظ الدعاء.

المطلب الثالث: بيان ما يباح في ألفاظ الدعاء.

المبحث الثاني: ألفاظ الدعاء ما يحرم فيها وما يُكرَه. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بيان ما يحرم في ألفاظ الدعاء.

المطلب الثاني: بيان ما يُكرَه في ألفاظ الدعاء.

الخاتمة: وتحتوي على أهمّ النتائج والتوصيات التي توصلت إليها.

المصادر والمراجع.

والله أسأل أن ينفع بهذا البحث، وأن لا يحرمنا أجره، ويزيدنا علماً وفقهاً، ويرزقنا السداد والإخلاص في القول والعمل، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

ISSN : 2410-1818

التمهيد

في بيان مفهوم الدعاء ومكانته في دين الله وحكمه الفقهي

المطلب الأول: بيان مفهوم الدعاء

أولاً: معنى الدعاء لغة: الدعاء مأخوذ من مادة (دَعَو) وهو مصدر من قولك: دعوت الشيء أدعوه دعاءً، وهو في الأصل أن تميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك[1]. وهو لغة: الطلب والابتهال، أي: ابتهلت إليه بالسؤال ورغبت فيما عنده من الخير[2].

وَيُقَال: دَعَا اللّه، رجا مِنْهُ الْخَيْر، وَلفُلَان: طلب الْخَيْر لَهُ، ودعا على فلَان: طلب لَهُ الشَّرّ[3].

ثانياً: معنى الدعاء في الشرع: قيل: هو الرغبة إلى الله في أن يجيب سؤال الداعي ويقضي حاجته[4]. قال الخطابي رحمه اللّه: هو استدعاءُ العبد ربه - عز وجل - العنايةَ، واستمدادهُ إياه المعونةَ، وحقيقته: إظهار الافتقار إليه، والتبرؤ من الحول والقوة[5]. وعرّفه ابن القيم رحمه الله: بأنه طلب ما ينفع الداعي وطلب كشف ما يضره أو دفعه[6].

فالدعاء في الاصطلاح الشرعي: هو سؤال الإنسان ربه النفع والخير ودفع السوء والمكروه في أمر آخرته ودنياه.

المطلب الثاني: مكانة الدعاء وفضله

إن مكانة الدعاء عظيمة، ومنزلته رفيعة؛ فهو عبادة من أعظم العبادات، وطاعة من أجلّ الطاعات، ولقد افتتح الله كتابه بالدعاء الذي اشتملت عليه سورة الفاتحة، واختتمه بالدعاء الذي اشتملت عليه سورة الناس، وقد جاءت النصوص الكثيرة في بيان مكانة الدعاء وفضله، من ذلك:

---

(1) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (279/2)، جمهرة اللغة، للأزدي (666/2).

(2) المصباح المنير، للفيومي (194/1)، تاج العروس، للزبيدي (46/38).

(3) المعجم الوسيط، لمجموعة مؤلفين (1/ 286).

(4) الكليات، للكفوي (ص: 447)، الموسوعة الفقهية الكويتية (321/20).

(5) شأن الدعاء، للخطابي (ص:4).

(6) بدائع الفوائد، لابن القيم (3/ 2).

ISSN : 2410-1818

1- في الدعاء استجابة لأمر الله وقيام بشرعه قال تعالى: {وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} [غافر: 60] وقال تعالى: {وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ} [النساء: 32]. 2- سمّاه الله الدّين قال تعالى: {فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ} [غافر: 14]. 3- سمّاه الله العبادة قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ} [غافر: 60]، وعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ»[7]. 4- في الدعاء حصول معية الله الخاصة فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي»[8]. 5- الدعاء أكرم ما يكون على الله فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الدُّعَاءِ»[9]. 6- من مكانة الدعاء أنه سبب لدفع البلاء قبل نزوله ولرفعه بعد نزوله فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ، فَعَلَيْكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِالدُّعَاءِ»[10]. 7- صاحب الدعاء رابح على كل الأحوال فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ، وَلَا قَطِيعَةُ رَحِمٍ، إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ تُعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا» قَالُوا: إِذًا نُكْثِرُ، قَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ»[11].

(7) أخرجه أحمد، برقم: (18352)، وابن ماجه، كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، (1257/2) برقم: (3828)، قال الحافظ ابن حجر: سنده جيد، فتح الباري (49/1).

(8) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الدعاء والذكر والتقرب إلى الله تعالى (2067/4) برقم: (2675).

(9) أخرجه الترمذي، أبواب الدعوات، باب ما جاء في فضل الدعاء (455/5) برقم: (3370)، وابن ماجه، كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء (1258/2) برقم: (3829). وهو حديث حسن حسنه الألباني في تحقيقه لسنن الترمذي.

(10) أخرجه الترمذي، أبواب الدعوات، باب ما جاء في فضل الدعاء (552/5) برقم: (3548)، وحسنه السيوطي والألباني، ينظر: صحيح الجامع (641/1) برقم: (3409).

(11) أخرجه أحمد (213/17) برقم: (11133)، قال الأرناؤوط في تحقيقه للمسند: إسناده جيد.

ISSN : 2410-1818

المطلب الثالث: الحكم الفقهي للدعاء

إن الدعاء عبادة عظيمة وطاعة جليلة وقد وردت فيه الأوامر الكثيرة بما سبق بيانه وغيره كثير، وبعض العلماء أوجبوه[12]، حملاً للأوامر على الوجوب، وقالوا: ترك العبد لدعاء ربه هو من الاستكبار، وتجنب ذلك واجب، فقد قال تعالى: {وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ} [غافر: 60]، وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ»[13]، قال العلامة الشوكاني رحمه الله: "دَلِيل على أَن الدُّعَاء من العَبْد لرَبه من أهمّ الْوَاجِبَات وَأعظم المفروضات؛ لِأَن تجنب مَا يغْضب الله مِنْهُ لَا خلاف فِي وُجُوبه"[14]، ومذهب جمهور العلماء أن الدعاء مستحب[15]، قال الإمام النووي رحمه الله: "اعلم أن المذهب المختار الذي عليه الفقهاء والمحدّثون وجماهير العلماء من الطوائف كلها من السلف والخلف: أن الدعاء مستحبّ[16]" ، وحملوا الأوامر في ذلك على الاستحباب[17]، قالوا: أما الآية فاشتملت على وعيد شديد لمن يترك العبادة وليس الدعاء، ثم إذا أمكن حمله على الدعاء فالوعيد المذكور لمن تركه استكباراً بنص الآية، بخلاف من تركه غير مستكبر[18]، والذي يظهر أن الحكم العام للدعاء هو الاستحباب[19]، وأنه يندب للإنسان ملازمة الدعاء والاستكثار منه[20]، وأما على التفصيل فإن الدعاء تجري فيه الأحكام الخمسة كما ذهب إلى ذلك طائفة من العلماء[21]، والذم

---

(12) وممن قال بالوجوب بعض المالكية، وبعض الشافعية، والشوكاني وغيرهم، ينظر: مواهب الجليل، للحطاب (128/3)، شرح ابن ناجي لرسالة القيرواني (480/2)، شأن الدعاء، للخطابي (ص: 8)، تحفة الذاكرين، للشوكاني (ص: 36)، الأزهية، للزركشي (ص: 33)، الفتح الرباني، للبنا (267/14).

(13) أخرجه الترمذي، أبواب الدعوات، باب ما جاء في فضل الدعاء (5/ 456) برقم: (3373)، قال الحافظ ابن كثير: إسناد لا بأس به، تفسير ابن كثير (140/7)، وحسنه الأثيوبي في ذخيرة العقبى (159/15).

(14) تحفة الذاكرين، للشوكاني (ص: 36).

(15) البحر الرائق، لابن نجيم (180/2)، حاشية العدوي (527/1)، الفتوحات الربانية، لابن علان (29/3)، تحفة الأحوذي، للمباركفوري (220/9).

(16) الأذكار، للنووي (ص: 395).

(17) شرح النووي على مسلم (30/17).

(18) فتح الباري، لابن حجر (95/11)، عمدة القاري، للعيني (276/22)، شرح الزرقاني على الموطأ (41/2).

(19) الفروق، للقرافي (260/4)، مجموع الفتاوى، لابن تيمية (381/22).

(20) فتح الباري، لابن حجر (95/11).

(21) الفروق، للقرافي (260/4)، مجموع الفتاوى، لابن تيمية (381/22)، الدعاء ومنزلته، للعريسي (ص: 393).

ISSN : 2410-1818

لمن تركه بالكلية وجعل جميعه غير واجب، وإلا فإنه يوجد فيه الواجب والمستحب والمكروه والمحرم والمباح، فمن الواجب: الدعاء بالتوبة والاستغفار من الذنوب وطلب الهداية والعفو ونحو ذلك[22]، ومنه الدعاء الذي اشتملت عليه سورة الفاتحة، ومن المستحب دعاء القنوت، ودعاء الاستسقاء والاستخارة، وأدعية طرفي النهار، وتشميت العاطس، وأدعية النوم والاستيقاظ وغالب الأدعية المأثورة، ومن الدعاء المحرم: طلب نفي ما جاء الدليل بثبوته كالدعاء بالمغفرة لمن مات على الكفر، والدعاء بالإثم وقطيعة الرحم[23]، ومن الدعاء المكروه: السجع المتكلف وتكثير الألفاظ من غير حاجة، ومن الدعاء المباح: طلب الفضول التي لا معصية فيها، مما لم يقصد به الاستعانة على طاعة الله وعبادته؛ لأنه إن قصد به ذلك صار من الدعاء المندوب[24]، فتبين أن الدعاء ليس على حكم واحد بل يختلف حكمه حسب ما دل عليه الدليل، وبذلك يحصل الجمع بين الأدلة قال الإمام القرافي رحمه الله: "اعْلَمْ أَنَّ الدُّعَاءَ الَّذِي هُوَ الطَّلَبُ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ حُكْمٌ بِاعْتِبَارِ ذَاتِهِ مِنْ حَيْثُ هُوَ طَلَبٌ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ النَّدْبُ لِاشْتِمَالِ ذَاتِهِ عَلَى خُضُوعِ الْعَبْدِ لِرَبِّهِ وَإِظْهَارِ ذِلَّتِهِ وَافْتِقَارِهِ إلَى مَوْلَاهُ فَهَذَا وَنَحْوُهُ مَأْمُورٌ بِهِ، وَقَدْ يَعْرِضُ لَهُ مِنْ مُتَعَلَّقَاتِهِ مَا يُوجِبُهُ أَوْ يُحَرِّمُهُ"[25]. وأما من قال الأولى ترك الدعاء فمذهبه مردود بما ثبت من الأدلة الكثيرة في الأمر بالدعاء والحث عليه[26]. وفق الله الجميع.

(22) جلاء الأفهام، لابن القيم (ص: 352)، وهنالك أدعية مختلف في وجوبها، ينظر: حاشية ابن عابدين (149/2)، تحفة المحتاج، للهيتمي (137/3)، نهاية المحتاج، للرملي (474/2)، الفقه الإسلامي، للزحيلي 631/02).

(23) الأزهية في أحكام الأدعية، للزركشي (ص: 143–144).

(24) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (10/ 714، 279)، الدعاء ومنزلته، للعريسي (ص: 408).

(25) الفروق، للقرافي (4/ 259– 260).

(26) شأن الدعاء، للخطابي (ص: 9)، عمدة القاري، للعيني (276/22).

ISSN : 2410-1818

المبحث الأول: بيان ما يجب ويستحب ويباح في ألفاظ الدعاء

المطلب الأول: بيان ما يجب في ألفاظ الدعاء

قد سبق البيان في التمهيد أن هنالك ما يجب في ألفاظ الدعاء، وسيتم بيانها فيما يلي:

أولاً: وجوب الاقتصار على سؤال الله وحده، وسلامة الدعاء من أي ألفاظ شركية، فمن سأل غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله فقد هدم التوحيد ووقع في الشرك كمن يطلب من غير الله أن يشفي مريضه أو يعطيه الولد وهذا شرك أكبر سواء كان المدعو حيّاً أو ميتاً، حاضراً أو غائباً قال تعالى: {وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ} [يونس: 106]، وقال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} [الأعراف: 194]، وقال تعالى: {وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [الأنعام: 17]، وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ»[(27)]. ومن جعل بينه وبين الله وسائط فقد أشرك به ووقع في الضلال المبين قال تعالى: {قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا} [الجن: 20]، وقال تعالى: {فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ} [الشعراء: 213]، وقال تعالى: {وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا} [الجن: 18]، وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ»[(28)].

ثانياً: وجوب الاقتصار على التوسل المشروع فيتوسل إلى الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى كأن يقول: أسألك بأنك أنت الله الواحد الأحد، أو أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن ترحمني[(29)] قال تعالى: {وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا} [الأعراف: 180]. وقال تعالى: {قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى} [الإسراء: 110]. ويتوسل إلى الله بعمل صالح كالتوسل إلى الله بالإيمان به واتباع رسوله قال تعالى: {الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ} [آل عمران: 16]، وقال تعالى: { إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ} [المؤمنون: 109]، وقال تعالى: {رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ} [آل عمران: 193]، وقال تعالى: {رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ} [آل عمران: 53]، ويتوسل إلى الله بدعاء الصالحين

---

(27) أخرجه الترمذي وقال: حسن صحيح، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع (667/4) برقم: (2516)، وصححه الأرناؤوط في تحقيقه للمسند (303/1) برقم: (2763).

(28) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب (ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً) (23/6) برقم: (4497).

(29) التوسل أنواعه وأحكامه، للألباني (ص: 30)، شروط الدعاء وموانع الإجابة، لسعيد القحطاني (ص: 40).

ISSN : 2410-1818

الأحياء بأن يطلب المسلم من أخيه الحي الحاضر أن يدعو الله له[30] كالأعرابي الذي طلب من النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء وهو على المنبر بالمطر[31]، ومنه توسل الصحابة رضي الله عنهم بدعاء العباس رضي الله عنه[32]، ويتوسل إلى الله بضعفه واعترافه بالذنب وإظهار الافتقار والذلة[33] قال تعالى عن يونس عليه السلام: {وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ (87) فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ} [الأنبياء: 87، 88]، وقال تعالى عن موسى عليه السلام: {فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ} [القصص: 24].

ثالثاً: وجوب سلامة الدعاء من أي ألفاظ بدعية: قال تعالى: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا} [الأحزاب: 21]، وقال تعالى: {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [آل عمران: 31]، وقال تعالى: {وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} [الأعراف: 158]، وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ»[34]، وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»[35]. وهذا يوجب الحذر من اختراع أي ألفاظ بدعية فبعض الناس يخترع أدعية في أفعال الوضوء أو أفعال المناسك أو غير ذلك من العبادات مما لم يأت عليه دليل، ومثله من يخترع أدعية خاصة ببداية العام أو نهايته، أو ببداية الفصل أو نهايته ونحو ذلك.

رابعاً: وجوب سلامة الدعاء من ألفاظ الإثم وقطيعة الرحم: فلا يجوز أن يدعو بشيء محرم كأن يدعو الله بأن يرزقه الخمر أو الربا أو يقدّره على الظلم والإساءة، أو أن يجعل فلاناً من أهل الجنة وهو يعلم موته على الكفر، أو الدعاء على إخوانه المسلمين بالشر والسوء[36]، فكل هذا إثم ووزر، ومثل ذلك

---

(30) فقه الأدعية والأذكار، للبدر (87/2).

(31) أخرجه البخاري، أبواب الاستسقاء، باب الاستسقاء على المنبر، (29/2) برقم: (1015)، ومسلم، كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء (614/2) برقم: (897).

(32) أخرجه البخاري، أبواب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا (27/2) برقم: (1010).

(33) الدعاء، للحمد (ص: 31).

(34) أخرجه البخاري، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (184/3) برقم: (2697)، ومسلم، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور (1343/3) برقم: (1718).

(35) أخرجه مسلم، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور (1343/3) برقم: (1718).

(36) مرقاة المفاتيح، للقاري (1525/4).

ISSN : 2410-1818

الدعاء بقطيعة الرحم كأن يدعو الله بأن يباعد بينه وبين والديه أو أولاده، أو الدعاء بالتفريق بين أخ وأخيه، ووالد وولده ونحو ذلك مما يشتمل على قطيعة الرحم التي أمر الله بأن توصل وقد سبق حديث أَبي سَعِيدٍ رضي الله عنه في ذلك[37].

خامساً: وجوب سلامة الدعاء من ألفاظ الاستعجال: فالإنسان يدعو الله ولا يستبطئ الإجابة، ولا يصدر منه ما يدل على ذلك[38]، فلله الحكمة في تأخير الإجابة، وقد تكون المصلحة في ذلك[39]، فعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الِاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: يَقُولُ: «قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدَعُ الدُّعَاءَ»[40]. وأما قول الإنسان عند دعاء ربه: "عاجلاً غير آجل"، فلا حرج فيه؛ إذ هو من باب طلب تعجيل المطلوب طمعاً في كرم الله وجوده وإحسانه[41]، وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ في الاستسقاء[42]، واللفظ المذموم الذي جاء النهي عنه؛ فيه تسخط على الله عز وجل، ونوع من اليأس والقنوط.

سادساً: وجوب العزم في المسألة والجزم في الدعاء وسلامة ألفاظه من التردد[43]: فعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمْ فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُلْ: اللهُمَّ إِنْ

(37) سبق تخريجه (ص: 5).

(38) شرح النووي على مسلم (52/17)، فتح الباري، لابن حجر (141/12).

(39) التوضيح، لابن الملقن (255/29)، شرح الزرقاني (46/2).

(40) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب بيان أنه يستجاب للداعي مالم يعجل (2096/4) برقم: (2735).

(41) ينظر: موقع الإسلام سؤال وجواب، إشراف المنجد، فتوى رقم: (130713).

(42) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الاستسقاء، (303/1) برقم: (1169)، وصححه النووي في خلاصة الأحكام (879/2)، والأرناؤوط في تخريجه لسنن أبي داود.

(43) مذهب ممن حمل النهي على الكراهة الإمام النووي في الأذكار (ص: 367)، وأيّده الحافظ ابن حجر في فتح الباري (140/11)، وبعض العلماء حملوا النهي على التحريم منهم الحافظ ابن عبد البر في التمهيد (49/19).

ISSN : 2410-1818

شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ»[44]. وقد حمل طائفة من العلماء هذا النهي على التحريم[45]؛ لأنه لفظ يشعر كأنه مستغنٍ عن الله[46]، وآخرون: قالوا هو مكروه[47].

سابعاً: وجوب تحريك اللسان بالألفاظ فلا يعتبر أنه تلفظ إلا إذا حرك لسانه بالدعاء[48] فعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْثُرُه عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ»[49]. قال العلامة الكاساني رحمه الله: "الْقِرَاءَةُ لَا تَكُونُ إلَّا بِتَحْرِيكِ اللِّسَانِ بِالْحُرُوفِ.. أَلَا تَرَى أَنَّ الْمُصَلِّيَ الْقَادِرَ عَلَى الْقِرَاءَةِ إذَا لَمْ يُحَرِّكْ لِسَانَهُ بِالْحُرُوفِ لَا تَجُوزُ صَلَاتُهُ"[50]. وفي مواهب الجليل[51]: "قَالَ ابْنُ نَاجِي فِي شَرْحِ الرِّسَالَةِ: اعْلَمْ أَنَّ أَدْنَى السِّرِّ أَنْ يُحَرِّكَ لِسَانَهُ بِالْقِرَاءَةِ، وَأَعْلَاهُ أَنْ يُسْمِعَ نَفْسَهُ فَقَطْ، وَأَدْنَى الْجَهْرِ: أَنْ يُسْمِعَ نَفْسَهُ وَمَنْ يَلِيهِ، وَأَعْلَاهُ لَا حَدَّ لَهُ".

ثامناً: وجوب موافقة اللفظ للفعل، فيسأل الشفاء مع ابتعاده عما يجلب المرض، ويطلب المغفرة مع تركه للمعصية.

---

(44) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب ليعزم المسألة فإنه لا مكره له (74/8) برقم: (6338)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب العزم بالدعاء (2063/4) برقم: (2678).

(45) منهم الحافظ ابن عبد البر في التمهيد (49/19)، والعلامة ابن عثيمين في شرح رياض الصالحين (490/6).

(46) المنتقى شرح الموطأ (356/1).

(47) منهم النووي في الأذكار (ص: 367)، ورياض الصالحين (269/2)، وأيّده ابن حجر في فتح الباري (140/11).

(48) المجموع، للنووي (295/3)، الإنصاف، للمرداوي (415/3).

(49) أخرجه أحمد (572/16) برقم: (10976)، وابن ماجه، كتاب الأدب، باب فضل الذكر (1246/2) برقم: (3792)، وصححه الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (448/12)، والعلامة الألباني في صحيح الجامع (387/1) برقم: (1906).

(50) بدائع الصنائع، للكاساني (3/ 55).

(51) في شرح مختصر خليل (1/ 525).

ISSN : 2410-1818

المطلب الثاني: بيان ما يستحب في ألفاظ الدعاء

إن هنالك جملة من الأمور التي تستحب في ألفاظ الدعاء، وسيتم بيانها فيما يلي:

أولاً: استحباب ابتداء الدعاء بألفاظ الثناء على الله، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وختمها بذلك[52]، وقد بدأت سورة الفاتحة بالثناء على الله ثم الدعاء، وكذلك أدعية الأنبياء والصالحين والتي ذكر الله جملة منها في كتابه الكريم[53]، ونجد هذا في أدعية نبينا صلى الله عليه وسلم، مما يدل على استحباب تقديم الثناء على المسألة عند كل مطلوب[54]، ومما ورد في ذلك حديث فَضَالَةَ بْنُ عُبَيْدٍ رضي الله عنه قال: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاةٍ لَمْ يُمَجِّدِ اللَّهَ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " عَجِلْتَ أَيُّهَا الْمُصَلِّي ثُمَّ عَلَّمَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُصَلِّي، فَمَجَّدَ اللَّهَ وَحَمِدَهُ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ادْعُ تُجَبْ، وَسَلْ تُعْطَ»[55].

وفي رواية أنه صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَبْدَأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ جَلَّ وَعَزَّ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شَاءَ»[56]. قال ابن القيم رحمه الله: "فمفتاح الدُّعَاء الصَّلَاة على النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كَمَا أَن مِفْتَاح الصَّلَاة الطّهُور[57]"، والثناء على الله يكون بذكر أسمائه الحسنى وصفاته العلى وأفعاله العظمى وذكر آلائه ونعمه على عباده، مثل: "اللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك"، ونحو ذلك، وأما ختم الدعاء بالثناء على الله تعالى فلقوله تعالى إخباراً عن أهل الجنة: {وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [يونس: 10]. وهنالك أدعية مقيدة لم ترد فيها الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيؤتى بها كما وردت مثل دعاء دخول الخلاء.

---

(52) الأذكار، للنووي (ص: 397)، المجموع، للنووي (656/4)، جلاء الأفهام، لابن القيم (ص: 377)، سلاح المؤمن في الدعاء، لابن الإمام (ص: 119).

(53)الدعاء، للطرطوشي (ص: 17–19)، تحفة الذاكرين، للشوكاني (ص:58)، فقه الأدعية والأذكار، للبدر (206/2).

(54) فتح الباري، لابن حجر (5/3).

(55) أخرجه النسائي، كتاب المساجد، باب التحميد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (71/2) برقم: (1208)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (130/2) برقم: (1643).

(56) أخرجه أبو داود، أبواب قيام الليل، باب الدعاء (77/2) برقم: (1481)، وصححه الأرناؤوط في تخريجه لأبي داود، وينظر: تحفة المحتاج، لابن الملقن (326/1) برقم: (305).

(57) جلاء الأفهام، لابن القيم (ص: 377).

ISSN : 2410-1818

ثانياً: استحباب الدعاء باسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب: فعن بريدة رضي الله عنه أن النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلًا يَدْعُو وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ»، قَالَ: فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى»[58]، وعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلّى الله عليه وسلم جَالِسًا وَرَجُلٌ يُصَلِّي، ثُمَّ دَعَا: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ، بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى»[59].

ثالثاً: استحباب ابتداء ألفاظ الدعاء بالدعاء للنفس: فالبداءة بالنفس في الدعاء هي طريقة الأنبياء وفعل الصالحين كما جاء في أكثر أدعية القرآن فنوح عليه السلام دعا ربه بقوله: {رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ} [نوح: 28]، وإبراهيم عليه السلام دعا ربه فقال: {رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ (40) رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ} [إبراهيم: 40، 41]، وموسى عليه السلام دعا ربه فقال: {قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ} [الأعراف: 151]. والله تعالى يقول: {وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ} [محمد: 19]، وأما نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فقد ثبت عنه ذلك في غير ما حديث فعن أبي بن كعب رضي الله عنه قَالَ: وَكَانَ أي النبي صلى الله عليه وسلم إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا مِنَ الأَنْبِيَاءِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ[60]. وعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا دَعَا بَدَأَ بِنَفْسِهِ[61]. ومن ذلك: البداءة في التشهد بقول: "السلام علينا". وهذا في الدعاء الذي يدعو فيه لنفسه ولغيره، أما إذا أراد الدعاء لغيره فقط فله ذلك من غير دعاء لنفسه، وقد ورد في ذلك عدة أحاديث[62].

---

(58) أخرجه الترمذي، أبواب الدعوات، باب جامع الدعوات عن النبي صلى الله عليه وسلم، (515/5) برقم: (3475)، وصححه الشوكاني في تحفة الذاكرين (ص:84).

(59) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب الدعاء (79/2) برقم: (1495)، والنسائي، كتاب المساجد، باب الدعاء بعد الذكر (79/2) برقم: (1224)، وصححه الأثيوبي في ذخيرة العقبى (220/15).

(60) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل الخضر عليه السلام (1850/4) برقم: (2380).

(61) أخرجه أبو داود، كتاب الحروف والقراءات، (33/4) برقم: (3984)، وهو حديث صحيح، ينظر: صحيح الجامع، للألباني (861/2).

(62) فتح الباري، لابن حجر (2/ 314).

ISSN : 2410-1818

رابعاً: استحباب التعميم في ألفاظ الدعاء[63]: فإذا دعا لمستضعف، قال: وسائر المستضعفين، وإذا دعا لمظلوم، قال وسائر المظلومين، وإذا دعا لبلده، قال: وجميع ديار المسلمين، وهكذا، ويدل على ذلك كثير من الآيات والأحاديث منها: قول الله تعالى: {وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ} [محمد: 19]، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ»[64].

خامساً: استحباب اشتمال ألفاظ الدعاء على الإقرار بالذنب والاعتراف بالخطيئة، والتذلل لله والافتقار والرغبة والتأدب في مخاطبته: فآدم عليه السلام تضرّع إلى الله بذلك: {قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [الأعراف: 23]. ونوح عليه السلام: {قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [هود: 47]. وقال موسى عليه السلام: {قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} [القصص: 16]. وقال الله عن زكريا وأهله وذريته: {إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا} [الأنبياء: 90] وعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: " قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ[65]". كما يستحب اشتمال الدعاء على الاعتراف بالنعمة[66]، وقد جاء في أفضل صيغ الاستغفار أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: " أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»[67]. ومن التأدب في مخاطبة الله ما ذكره عن إبراهيم عليه السلام حيث قال: {وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ} [الشعراء: 80].

---

(63) ينظر: فقه الدعاء، للعدوي (ص: 129).

(64) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب يهوي بالتكبير حين السجود (160/1) برقم: (804)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة (466/1) برقم: (675).

(65) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب الدعاء في الصلاة (72/8) برقم: (6326)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب خفض الصوت بالذكر (2078/4) برقم: (2705).

(66) شروط الدعاء، للقحطاني (ص:45).

(67) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب أفضل الاستغفار (67/8) برقم: (6306).

ISSN : 2410-1818

فأضاف الشفاء إلى الله تعالى دون المرض تأدباً، ومن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم: «... لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»[68].

سادساً: استحباب اشتمال ألفاظ الدعاء على الإلحاح فيه والطموح وعلو الهمة والتكرار: وهو يدل على صدق الرغبة فيما عند الله عز وجل[69] فعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلِظُّوا بِيَا ذَا الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ»[70]. معناه: الزَمُوا هذِهِ الدَّعْوَةَ وأكْثِرُوا مِنْهَا. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الرجل الذي هو آخر أهل النار دخولاً الجنة: «فَلاَ يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ مِنْهُ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ، قَالَ لَهُ: ادْخُلِ الجَنَّةَ»[71]. وعَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَومُ بَدْرٍ قَاتَلْتُ شَيْئًا مِنْ قِتَالٍ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظُرُ مَا صَنَعَ، فَجِئْتُ، فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ» ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى الْقِتَالِ، ثُمَّ جِئْتُ، فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ لَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَى الْقِتَالِ، ثُمَّ جِئْتُ، فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ"[72]. ومن الإلحاح أن يلح على الله بتكرير ذكر ربوبيَّته، وهو من أعظم ما يطلب به إجابة الدعاء[73]، ودعاء الأنبياء عليهم السلام مشتمل على عظم الطموح وعلو الهمة، وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيُكْثِرْ، فَإِنَّهُ يَسْأَلُ رَبَّهُ»[74]، وعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «... فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ، فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ

---

(68) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (534/1) برقم: (771).

(69) الجواب الكافي، لابن القيم (ص: 11)، صلاح الأمة في علو الهمة، لعفاني (109/5)

(70) أخرجه أحمد (138/29) برقم: (17596)، والترمذي، أبواب الدعوات (540/5) برقم: (3525)، وحسنه الأرناؤوط في تحقيقه للمسند، والألباني في تحقيقه لسنن الترمذي.

(71) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: وجوه يومئذ ناضرة (128/9) برقم: (7437)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية (163/1) برقم: (182).

(72) أخرجه النسائي، كتاب عمل اليوم والليلة، الاستنصار عند اللقاء (226/9) برقم: (10372)، والبزار، كتاب الأدعية، باب الاستنصار بالدعاء (36/4) برقم: (3133)، وحسنه الهيثمي في مجمع الزوائد (147/10) برقم: (17197).

(73) جامع العلوم والحكم، لابن رجب (1/ 274)، فيض القدير، للمناوي (411/1).

(74) رواه ابن حبان في صحيحه، باب الأدعية، ذكر استحباب الإكثار في السؤال ربه عز وجل (172/3) برقم: (889)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (92/2) برقم: (592)، والأرناؤوط في تخريجه لابن حبان.

ISSN : 2410-1818

الجَنَّةِ وَأَعْلَى الجَنَّةِ - أُرَاهُ - فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ»[75]. وقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رضي الله عنه: «إِذَا دَعَوْتُمُ اللَّهَ، فَارْفَعُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَإِنَّ مَا عِنْدَهُ لَا يَنْفَدُهُ شَيْءٌ»[76]. وقد كان هدي النبي صلى الله عليه وسلم تكرار ألفاظ الدعاء ثلاثاً؛ مما يدل على استحبابه فعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النبي صلى الله عليه وسلم إِذَا دَعَا، دَعَا ثَلَاثًا، وَإِذَا سَأَلَ، سَأَلَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «اللهُمَّ، عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[77]. وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ» ثَلاَثًا[78]. وعن سعد رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيه يَعُودُهُ بِمَكَّةَ، فَبَكَى، قَالَ: «مَا يُبْكِيكَ؟» فَقَالَ: قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا، كَمَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللهُمَّ اشْفِ سَعْدًا» ثَلَاثَ مِرَارٍ[79]. وعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَتِ الجَنَّةُ: اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الجَنَّةَ، وَمَنْ اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَتِ النَّارُ: اللَّهُمَّ أَجِرْهُ مِنَ النَّارِ»[80].

سابعاً: استحباب التلفظ بمقصود الدعاء وأن مراده به الخير: كما أخبر الله عن موسى عليه السلام في دعائه: {قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي (25) وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي (26) وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي (27) يَفْقَهُوا قَوْلِي (28) وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي (29) هَارُونَ أَخِي (30) اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي (31) وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي (32) كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا (33) وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا} [طه: 25 - 34]. وعَنِ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ:

(75) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب درجات المجاهدين في سبيل الله (16/4) برقم: (2790).

(76) جامع العلوم والحكم، لابن رجب (48/2).

(77) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى (1418/3) برقم: (1794).

(78) أخرجه البخاري، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لو كنت متخذاً خليلاً" (5/5) برقم: (3661).

(79) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث (1253/3) برقم: (1628).

(80) أخرجه أحمد (408/20) برقم: (13173)، والترمذي، أبواب صفة الجنة، باب ما جاء في صفة أنهار الجنة (699/4) برقم: (2572)، وصححه الأرناؤوط في تحقيقه للمسند.

ISSN : 2410-1818

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا ، أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى جَنَازَةٍ»[81].

ثامناً: استحباب اختيار أحسن الألفاظ وأبينها وجوامعها[82]: وهي ما كان لفظه قليلاً ومعناه كثيراً ، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الكَلِمِ...»[83]. وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ، وَيَدَعُ مَا سِوَى ذَلِكَ»[84]، وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أُصَلِّي، وَلَهُ حَاجَةٌ، فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكِ بِجُمَلِ الدُّعَاءِ وَجَوَامِعِهِ» ، فَلَمَّا انْصَرَفْتُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا جُمَلُ الدُّعَاءِ وَجَوَامِعُهُ؟ قَالَ: " قُولِي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ. وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ. وَأَسْأَلُكَ مِمَّا سَأَلَكَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِمَّا تَعَوَّذَ مِنْهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا قَضَيْتَ لِي مِنْ قَضَاءٍ فَاجْعَلْ عَاقِبَتَهُ رُشْدًا[85]"، وسيأتي ذِكر جملة من الألفاظ الجامعة التي كان يدعو النبي صلى الله عليه وسلم بها ويعلمنا إياها.

تاسعاً: استحباب اختيار لفظ الاسم المناسب أو الصفة المناسبة حال الدعاء يا شافي اشفني، يا رحيم ارحمني[86]، فالقرآن يعلمنا ذلك كما في قوله تعالى: {وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ} آل

---

(81) أخرجه أبو داود، كتاب الجنائز، باب الدعاء للمريض عند العيادة (187/3) برقم: (3107)، وحسنه الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (189/4)، والألباني في صحيح الجامع (178/1) برقم: (678).

(82) شأن الدعاء، للخطابي (ص:15).

(83) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم (91/9) برقم: (7273)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً (371/1) برقم: (523).

(84) أخرجه أبو داود، أبواب قيام الليل، باب الدعاء (77/2) برقم: (1482)، قال النووي: إسناده جيد، رياض الصالحين، للنووي (ص: 407).

(85) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص222) برقم: (639)، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (ص: 238).

(86) الدعاء، للحمد (ص: 51).

ISSN : 2410-1818

عمران: 8]، ويستحب أن يدعو عند النازلة بما يناسب المقصود: قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وَيَنْبَغِي لِلْقَانِتِ أَنْ يَدْعُوَ عِنْدَ كُلِّ نَازِلَةٍ بِالدُّعَاءِ الْمُنَاسِبِ لِتِلْكَ النَّازِلَةِ، وَإِذَا سَمَّى مَنْ يَدْعُو لَهُمْ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَنْ يَدْعُو عَلَيْهِمْ مِنْ الْكَافِرِينَ الْمُحَارِبِينَ كَانَ ذَلِكَ حَسَنًا[87].

عاشراً: استحباب اشتمال ألفاظ الدعاء على سؤال تيسير سائر الأمور والحاجات فلا يمنعه من الدعاء استعظام المطلوب ولا احتقاره: فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سَلُوا اللَّهَ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الشِّسْعَ[88]، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ لَمْ يُيَسِّرْهُ لَمْ يَتَيَسَّرْ»[89]. قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: "وَكَانَ بَعْضُ السَّلَفِ يَسْأَلُ اللَّهَ فِي صَلَاتِهِ كُلَّ حَوَائِجِهِ حَتَّى مِلْحَ عَجِينِهِ وَعَلَفَ شَاتِهِ"[90].

الحادي عشر: استحباب الحرص على التزام الأدعية المأثورة: فالأدعية المأثورة لا تتضمن إلا الخير والسعادة في الدنيا والآخرة[91]، وفيها أكمل الهداية وأعظم الخير قال تعالى: {وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} [الأعراف: 158]. وعن عَبْد الرَّحْمَنِ بْن أَبِي بَكْرَةَ قَالَ لِأَبِيهِ: يَا أَبَتِ إِنِّي أَسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ غَدَاةٍ «اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، تُعِيدُهَا ثَلَاثًا، حِينَ تُصْبِحُ، وَثَلَاثًا حِينَ تُمْسِي»، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِهِنَّ فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ، قَالَ عَبَّاسٌ فِيهِ: وَتَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ، وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُصْبِحُ، وَثَلَاثًا حِينَ تُمْسِي، فَتَدْعُو بِهِنَّ؛ فَأُحِبُّ أَنْ أَسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ»[92]. ويستحب الحرص عند الدعاء بالمأثور أن يكون بلفظه، ولو جاء بلفظ يحمل نفس المعنى فلا حرج، ولكن الأولى أن يأتي بنفس اللفظ؛ إذ فيه القطع بالمعنى المقصود، وفي الألفاظ الواردة خصائص وأسرار، وتعبد لله بإيراد حروف ما ورد[93]: فعَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ

---

(87) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (22/ 271).

(88) الشسع: وهو أحد سيور النّعل، والمقصود سؤال إصلاحه إذا انقطع، النهاية، لابن الأثير (472/2).

(89) رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة (ص:314) برقم: (355)، والبيهقي في شعب الإيمان (369/2) برقم: (1081)، وأبو يعلى في مسنده (44/8) برقم: (4560)، وحسنه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (869/13).

(90) جامع العلوم والحكم، لابن رجب (2/ 39).

(91) فقه الأدعية والأذكار، للبدر (66/2).

(92) أخرجه أبو داود، أبواب النوم، باب ما يقول إذا أصبح (324/4) برقم: (5090)، وحسنه الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (390/2).

(93) شرح النووي على مسلم (33/17)، فتح الباري، لابن حجر (112/11).

ISSN : 2410-1818

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاَةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لاَ مَلْجَأَ وَلاَ مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، فَأَنْتَ عَلَى الفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ ". قَالَ: فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، قُلْتُ: وَرَسُولِكَ، قَالَ: «لاَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»[94].

المطلب الثالث: بيان ما يباح في ألفاظ الدعاء

إن هنالك جملة من الأمور التي تباح في ألفاظ الدعاء، وسيتم بيانها في هذا المطلب فيما يلي:

أولاً: جواز تسمية المدعو له، وتخصيص ألفاظ الدعاء بأشخاص أو أماكن: فكما أن الإنسان يدعو بالدعاء العام، كذلك له الدعاء الخاص بأن يخص شخصاً باسمه أو قبيلة أو عشيرة أو بلداً ونحو ذلك، وهذا كثير من فعل النبي صلى الله عليه وسلم، والأنبياء قبله، فإبراهيم عليه السلام دعا لمكة، ودعا لوالده ودعا لبنيه، ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم دعا لكثير من الصحابة بأشخاصهم فدعا لأبي بكر رضي الله عنه بالمغفرة، ودعا لسعد رضي الله عنه بالشفاء، وإتمام الهجرة والرحمة، ودعا لابن عباس رضي الله عنهما بالعلم، ودعا لعروة البارقي رضي الله عنه بالبركة في بيعه، ودعا للأنصار والمهاجرين رضي الله عنهم ودعا لآل أبي أوفى، ودعا لغفار وأسلم، ودعا للمدينة وأهلها، ودعا للشام واليمن، وغير ذلك من دعواته الكثيرة صلى الله عليه وسلم[95].

ثانياً: جواز طلب الدعاء من غيره ممن تُرجى إجابته لصلاحه[96]، أو لكونه يذهب إلى أماكن ترجى فيها إجابة الدعاء كالسفر والحج والعمرة ونحو ذلك[97]: قال تعالى عن إخوة يوسف عليه السلام: {قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ} [يوسف: 97]، وقد ثبت طلب الصحابة رضي الله عنهم الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم فعن عائشة رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا رَأَيْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طِيبَ نَفْسٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَائِشَةَ مَا تَقَدَّمَ

---

(94) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب فضل من بات على وضوء (58/1) برقم: (247).

(95) وقد سبق شيء منها (ص: 18).

(96) وبعض العلماء جعله مستحباً، قال الإمام النووي رحمه الله: "(باب استحباب طلب الدعاءِ من أهل الفضلِ وإن كان الطالبُ أفضل من المطلوبِ منه، والدعاء في المواضعِ الشريفة) اعلم أن الأحاديث في هذا الباب أكثرُ من أن تُحصر، وهو مجمعٌ عليه" الأذكار، للنووي (ص: 400)، وينظر: المجموع، للنووي (656/4).

(97) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (266/20)، موقع الإسلام سؤال وجواب فتوى رقم: (1945).

ISSN : 2410-1818

مِنْ ذَنْبِهَا وَمَا تَأَخَّرَ، مَا أَسَرَّتْ وَمَا أَعْلَنَتْ»، فَضَحِكَتْ عَائِشَةُ حَتَّى سَقَطَ رَأْسُهَا فِي حِجْرِهَا مِنَ الضَّحِكِ، قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيَسُرُّكِ دُعَائِي؟»، فَقَالَتْ: وَمَا لِي لَا يَسُرُّنِي دُعَاؤُكَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَاللَّهِ إِنَّهَا لَدُعَائِي لِأُمَّتِي فِي كُلِّ صَلَاةٍ»(98)، وطلب أبو هريرة رضي الله عنه الهداية لأمه، فدعا لها فهداها الله، وطلبت امرأة جابر رضي الله عنهما من النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو لها ولزوجها، وغير ذلك كثير، وطلب عمر رضي الله عنه من أويس أن يستغفر له عملاً بإرشاد النبي صلى الله عليه وسلم فعن عمر رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ، مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ». فَأَتى أويساً فقال: اسْتَغْفِرْ لِي، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ(99). وإذا كان مقام النبي صلى الله عليه سلم ليس مثله مقام، فإنه قد ثبت عن الصحابة رضي الله عنهم طلبهم الدعاء من غيرهم فعَنْ صَفْوَانَ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ، قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ، فَلَمْ أَجِدْهُ وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلٍ»(100). وعَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ، رَجُلٍ مِنْ أَيْلَةَ، قَالَ: مَرَرْتُ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: نِعْمَ الْغُلَامُ. فَاتَّبَعَنِي رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، ادْعُ اللَّهَ لِي بِخَيْرٍ. قَالَ: قُلْتُ: وَمَنْ أَنْتَ رَحِمَكَ اللَّهُ؟ قَالَ: أَنَا أَبُو ذَرٍّ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقُلْتُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ تَدْعُوَ لِي مِنِّي لَكَ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ مَرَرْتُ بِهِ آنِفًا يَقُولُ: نِعْمَ الْغُلَامُ، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ يَقُولُ بِهِ»(101). فطلبك من غيرك أن يدعو لك لا حرج فيه، ولكن لا ينبغي أن يصبح ذلك الأمر عادة، أو أن يترك الشخص الدعاء لنفسه، أو أن يتعلق بأحد غير الله، بل حينما تطلب الدعاء من

(98) أخرجه ابن حبان، كتاب التاريخ، ذكر مغفرة الله جل وعلا ذنوب عائشة، (47/16) برقم: (7111)، وقد حسنه الأرناؤوط في تحقيقه لصحيح ابن حبان.

(99) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أويس (1969/4) برقم: (2542).

(100) أخرجه مسلم، كتاب العلم، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب (2094/4) برقم: (2733).

(101) أخرجه أحمد (361/35) برقم: (21457)، وحسنه الأرناؤوط في تحقيقه للمسند.

ISSN : 2410-1818

غيرك انو نفعه بما يحصل له من الأجر، ولك من نفع الدعاء قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وَمَنْ قَالَ لِغَيْرِهِ مِنْ النَّاسِ: اُدْعُ لِي - أَوْ لَنَا - وَقَصَدَ أَنْ يَنْتَفِعَ ذَلِكَ الْمَأْمُورُ بِالدُّعَاءِ وَيَنْتَفِعَ هُوَ أَيْضًا بِأَمْرِهِ وَيَفْعَلَ ذَلِكَ الْمَأْمُورُ بِهِ كَمَا يَأْمُرُهُ بِسَائِرِ فِعْلِ الْخَيْرِ فَهُوَ مُقْتَدٍ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْتَمٌّ بِهِ لَيْسَ هَذَا مِنْ السُّؤَالِ الْمَرْجُوحِ"[102].

ثالثاً: جواز الدعاء على المستحق لذلك والتلفظ باسمه: فقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم على مضر فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو فِي القُنُوتِ «اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ[103] عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ سِنِينَ كَسِنِيِّ يُوسُفَ»[104]، ودعا على كسرى فعن ابْن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ " فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ البَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ البَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَزَّقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ المُسَيِّبِ، قَالَ: «فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ»[105]، ودعا على المشركين الذين تحزبوا على المسلمين فعن عَبْد اللَّهِ بْن أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الأَحْزَابِ عَلَى المُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، سَرِيعَ الحِسَابِ، اللَّهُمَّ اهْزِمِ الأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ»[106]. ويجوز الدعاء على العدو الكافر بما يهلكه ويشغله عن المسلمين، وبالجدب والبلاء، وكل ذلك ثبتت به الأدلة[107].

---

(102) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (193/1)، وينظر: فتاوى الشبكة الإسلامية، إشراف الفقيه، فتوى رقم: (18397)، وشرح رياض الصالحين، للعثيمين (154/4-157).

(103) عقوبتك.

(104) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة (44/4) برقم: (2932)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة (466/1) برقم: (675).

(105) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى (8/6) برقم: (4424).

(106) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة (44/4) برقم: (2933)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو (1363/3) برقم: (1742).

(107) إكمال المعلم، لعياض (496/4)، شرح الزرقاني على الموطأ (363/4)، نيل الأوطار، للشوكاني (404/2).

ISSN : 2410-1818

رابعاً: جواز أن يدعو على من ظلمه بقدر مظلمته؛ لأنه قصاص[108]: قال تعالى: {لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا} [النساء: 148]، جاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي الآية قوله: "لَا يُحِبُّ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَظْلُومًا، فَإِنَّهُ قَدْ أُرْخِصَ لَهُ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ وَذَلِكَ قَوْلُهُ: إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَإِنْ صَبَرَ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ[109]".

خامساً: جواز الدعاء على أهل المعاصي على سبيل التعميم، وليس التعيين[110]، كلعن النبي صلى الله عليه وسلم للسارق وشارب الخمر ونحوهم. قال العلامة ابن العربي رحمه الله: "فَأَمَّا الْعَاصِي الْمُعَيَّنُ، فَلَا يَجُوزُ لَعْنُهُ اتِّفَاقًا، ... وَأَمَّا لَعْنُ الْعَاصِي مُطْلَقًا، ... فَيَجُوزُ إجْمَاعًا[111]". وقال الإمام النووي في شرحه لحديث (لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ) "هَذَا دَلِيلٌ لِجَوَازِ لَعْنِ غَيْرِ الْمُعَيَّنِ مِنَ الْعُصَاةِ لِأَنَّهُ لَعْنٌ لِلْجِنْسِ لَا لِمُعَيَّنٍ وَلَعْنُ الْجِنْسِ جَائِزٌ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ وَأَمَّا الْمُعَيَّنُ فَلَا يَجُوزُ لَعْنُهُ"[112]. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وَاللعنة تُجوز مُطْلَقًا لِمَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَمَّا لَعْنَةُ الْمُعَيَّنِ فَإِنْ عُلِمَ أَنَّهُ مَاتَ كَافِرًا جَازَتْ لَعْنَتُهُ. وَأَمَّا الْفَاسِقُ الْمُعَيَّنُ فَلَا تَنْبَغِي لَعْنَتُهُ[113]".

سادساً: جواز الدعاء على المخطئ المعاند ممن يخالف الحكم الشرعي بلا عذر[114]، أو على سبيل التكبر والاستخفاف فعن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشِمَالِهِ، فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ»، مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ، قَالَ: فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ[115].

---

(108) تيسير العلام، للبسام (ص: 93).

(109) تفسير ابن كثير (392/2).

(110) شرح النووي على مسلم (185/11)، الفتوحات الربانية، لابن علان (206/6).

(111) أحكام القرآن، لابن العربي (1/ 75).

(112) شرح النووي على مسلم (11/ 185).

(113) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (6/ 511).

(114) شرح النووي على مسلم (192/13)، و (155/8)، فتح الباري، لابن حجر (523/9)، مرعاة المفاتيح، للمباركفوري (80/9)، دليل الفالحين، لابن علان (69/5).

(115) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما (1599/3) برقم: (2021).

ISSN : 2410-1818

سابعاً: جواز الدعاء على تارك تعظيم المسجد بنشد الضالة أو البيع والشراء بأن يُدعى عليه أن لا يجد ضالته، ولا يربح في تجارته؛ زجراً له على فعله، ومعاملة له بنقيض قصده[116]، فعن أبي هُرَيْرَةَ رضي اللّٰه عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللّٰهُ عَلَيْكَ؛ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا»[117]، قال العلامة الشوكاني رحمه اللّٰه: "فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ الدُّعَاءِ عَلَى النَّاشِدِ فِي الْمَسْجِدِ بِعَدَمِ الْوُجْدَانِ؛ مُعَاقَبَةً لَهُ فِي مَالِهِ مُعَامَلَةً لَهُ بِنَقِيضِ قَصْدِهِ[118]".

ومثل نشد الضالة البيع والشراء ونحو ذلك فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي اللّٰه عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي المَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ ضَالَّةً، فَقُولُوا: لَا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ[119]".

ثامناً: جواز الدعاء بالموت عند خوف فتنة في الدين[120]، ومن دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَإِذَا أَرَدْتَ بِعِبَادِكَ فِتْنَةً؛ فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ»[121]، قال الإمام النووي رحمه اللّٰه: "وَلَا يُكْرَهُ لِخَوْفِ فِتْنَةٍ فِي دِينِهِ ... وَقَدْ جَاءَ عَنْ كَثِيرِينَ مِنْ السَّلَفِ تَمَنِّي الْمَوْتِ لِلْخَوْفِ عَلَى دِينِهِ[122]".

تاسعاً: جواز الدعاء بغير المأثور عند السلامة من الوقوع في محذور شرعي، فيُحسِن اختيار الألفاظ، وتكون وفق المعنى العربي، وأن يكون في باب الدعاء المطلق لا المقيد، ولا يتخذه سنة راتبة يواظب

---

(116) المفهم، للقرطبي (174/2)، التيسير، للمناوي (99/1).

(117) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشدان الضالة في المسجد (397/1) برقم: (568).

(118) نيل الأوطار، للشوكاني (182/2)، وبعض العلماء قال: ظاهره الوجوب، سبل السلام، للصنعاني (231/1).

(119) أخرجه الترمذي، أبواب البيوع، باب النهي عن البيع في المسجد (602/3) برقم: (1321)، وحسنه الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (295/1).

(120) إكمال المعلم، للقاضي عياض (179/8)، التوضيح، لابن الملقن (282/29)، حاشية ابن عابدين (419/6)، مغني المحتاج، للشربيني (44/2)، فقه السنة، لسابق (499/1).

(121) أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة ص (366/5) برقم: (3233)، وحسنه ابن عبدالبر في التمهيد (321/24).

(122) المجموع، للنووي (107/5).

ISSN : 2410-1818

عليها[123]، ولا يكون فيه مخالفة للمأثور[124]، هذا مع أفضلية المأثور فتعليم الشرع خير من اختيار العبد[125]. قال القاضي ابن العربي رحمه الله: "الدعاء وإن كان الأفضل فيه التيمن بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والتبرك بألفاظه الصحيحة الفصيحة، فإنه يجوز لكل أحد من العلماء بالله تعالى أن يدعو بما شاء غير المأثور، ولكن لا يخرج عن التوحيد"[126]. وفي الحاوي الكبير[127]: "وَالْمَرْوِيُّ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فِي الْقُنُوتِ أَحَبُّ إلَيْنَا مِنْ غَيْرِهِ، وَأَيُّ شَيْءٍ قُنِتَ مِنَ الدُّعَاءِ الْمَأْثُورِ وَغَيْرِهِ أَجْزَأَهُ عَنْ قُنُوتِهِ".

عاشراً: جواز أن يدعو لغيره دون نفسه: وقد بوّب الإمام البخاري رحمه الله: "بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَصَلِّ عَلَيْهِمْ} [التوبة: 103]، وَمَنْ خَصَّ أَخَاهُ بِالدُّعَاءِ دُونَ نَفْسِهِ"[128]. ثم ذكر عدداً من الأحاديث، وفيها دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لغيره دون البدء بنفسه، منها دعاؤه لآل أبي أوفى، ودعاؤه لأنس رضي الله عنه، ودعاؤه لموسى عليه السلام[129].

الحادي عشر: جواز تحسين الصوت بالدعاء، وفيه مصلحة حضور القلب وتأثره، ولكن لا يجعله يشتبه بالقرآن[130].

---

(123) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (511/22)، عودوا إلى خير الهدْي، للمقدم (ص: 54)، تصحيح الدعاء، لبكر أبو زيد (ص: 42-43)، فقه الأدعية والأذكار، للبدر (50/2).

(124) فتح الباري، لابن حجر (287/2).

(125) نهاية المحتاج، للرملي (549/1)، الأزهية في أحكام الأدعية، للزركشي (ص: 95).

(126) القبس، لابن العربي (ص: 422).

(127) للماوردي (2/ 153)، وينظر: المجموع، للنووي (497/3)، والموسوعة الفقهية (65/34)، والشرح الممتع، لابن عثيمين (38/4).

(128) صحيح البخاري (8/ 73).

(129) ينظر: المصدر السابق (8/ 73).

(130) ينظر: موقع الإسلام سؤال وجواب، فتوى رقم: (81083).

ISSN : 2410-1818

المبحث الثاني: بيان ما يحرم وما يكره في ألفاظ الدعاء

المطلب الأول : بيان ما يحرم في ألفاظ الدعاء

هنالك جملة من الأمور التي تحرم في ألفاظ الدعاء، وسيتم بيانها في هذا المطلب فيما يلي:

أولاً: حرمة اشتمال الدعاء على شيء من ألفاظ الشرك أو البدعة وتوسلاتهما كدعاء غير الله أو دعاء غيره معه وهذا شرك أكبر، فالدعاء عبادة، وصرفه لغير الله شرك، والشرك هو أعظم المعاصي وأقبح الذنوب قال تعالى: {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ} [الأحقاف: 5][131].

ثانياً: حرمة الدعاء على النفس أو المال أو الولد: قال تعالى: {وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا} [الإسراء: 11]، وفيه تحذير من دعاء الشخص على نفسه[132] وعن جابر رضي الله عنه أن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ»[133].

ثالثاً: حرمة التساهل بألفاظ السب واللعن والقبح للآخرين، سواء كانوا أحياءً أو أمواتاً[134]: فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»[135]. وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[136]. وإذا كانت الحرمة هي بالنسبة لعموم المسلمين فإنها تتأكد في حق أفاضلهم وخيارهم، وفي مقدمتهم الصحابة الكرام رضي الله عنهم جاء في الحديث أن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ

---

(131) وقد سبق ذكر جملة من الأدلة على ذلك في المبحث الأول.

(132) تفسير الطبري (512/14)، تفسير ابن كثير (220/2)، فتح القدير، للشوكاني (251/3).

(133) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب حديث جابر الطويل (2304/4) برقم: (3009).

(134) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (4/ 572).

(135) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (11/1) برقم: (10).

(136) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها (2006/4) برقم: (2598).

ISSN : 2410-1818

مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»[137]. وأيضاً الحذر من سب العلماء وحملة الشريعة، ومن أقبح السب سب الرجل والديه أو التسبب في ذلك فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ»[138]. وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا»[139]. وعن المُغِيرَة بْن شُعْبَة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ؛ فَتُؤْذُوا الأَحْيَاءَ»[140].

رابعاً: حرمة الدعاء على المعين الذي ابتلي بمعصية فيها جناية على نفسه، فالشريعة إنما جاءت بلعنة الأنواع كالسارق والمرابي وشارب الخمر والظالم والكاذب[141] قال تعالى: {أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ} [هود: 18]، وقال تعالى: {ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ} [آل عمران: 61]، فيلعن العاصي بوصفه لا بشخصه، أما المعين فله شروط وانتفاء موانع[142] فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، قَالَ: «اضْرِبُوهُ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ بَعْضُ القَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ، قَالَ: «لاَ تَقُولُوا هَكَذَا، لاَ تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ»[143]. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "وَيُسْتَفَادُ مِنْ ذَلِكَ مَنْعُ الدُّعَاءِ عَلَى الْعَاصِي بِالْإِبْعَادِ عَنْ رَحْمَةِ اللَّهِ كَاللَّعْنِ"[144]. وأما إذا كان العاصي متفاخراً بمعصيته مستخفاً بها

---

(137) أخرجه البخاري عن أبي سعيد، كتاب المناقب، باب قول النبي: "لو كنت متخذاً خليلاً" (8/5) برقم: (3673)، ومسلم عن أبي هريرة، كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم (1967/4) برقم: (2540).

(138) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب لا يسب الرجل والديه (3/8) برقم: (5973)،

(139) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب ما ينهى من سب الأموات (104/2) برقم: (1393).

(140) رواه الترمذي، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في الشتم (353/4) برقم: (1982)، قال النووي: حسن أو صحيح، خلاصة الأحكام، للنووي (1039/2) برقم: (3707).

(141) الأذكار، للنووي (ص: 353)، منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (4/ 569).

(142) أحكام القرآن، لابن العربي (1/ 75)، مجموع الفتاوى، لابن تيمية (511/6)، شرح النووي على مسلم (185/11).

(143) أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال (158/8) برقم: (6777).

(144) فتح الباري، لابن حجر (12/ 67)، وينظر: (12/ 76).

ISSN : 2410-1818

مستكبراً معانداً، فيجوز الدعاء عليه زجراً له وعبرة لغيره[145] فعن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشِمَالِهِ، فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ»، مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ، قَالَ: فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ[146].

خامساً: حرمة الدعاء بتعجيل العقوبة فعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَادَ رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَىْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟». قَالَ: نَعَمْ كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ مَا كُنْتَ مُعَاقِبِى بِهِ فِى الآخِرَةِ فَعَجِّلْهُ لِى فِى الدُّنْيَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «سُبْحَانَ اللَّهِ لاَ تُطِيقُهُ - أَوْ لاَ تَسْتَطِيعُهُ - أَفَلاَ قُلْتَ: اللَّهُمَّ آتِنَا فِى الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَشَفَاهُ[147].

سادساً: حرمة الدعاء بالإثم كأن يدعو على شخص بأن يكون قاطعاً للصلاة أو زانياً أو أن يميته الله على البدعة ونحو ذلك، ومثله الدعاء بانتشار المعاصي، أو يدعو الله بأن ييسر له الوقوع في المعصية، كما يحرم الدعاء بقطيعة الرحم كمن يدعو بالتفريق بين الإخوة والأزواج أو المسلمين كأن يقول: اللهم شتت شملهم، ونحو ذلك.

سابعاً: يحرم الدعاء على من لا يستحق كسب الديك والدهر والحمى والريح؛ فالإنسان يعوّد نفسه على قول الخير فعن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ»[148]. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»[149]. وعن جَابِر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ: «مَا لَكِ؟ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ تُزَفْزِفِينَ؟» قَالَتْ: الْحُمَّى، لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا، فَقَالَ: «لَا تَسُبِّي الْحُمَّى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا

---

(145) ينظر: شرح النووي على مسلم (192/13).

(146) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما (1599/3) برقم: (2021).

(147) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب كراهة تمني الموت لضر نزل به (2068/4) برقم: (2688).

(148) أخرجه أبو داود، أبواب النوم، باب ما جاء في الديك والبهائم (327/4) برقم: (5101)، وصححه النووي والعجلوني، ينظر: رياض الصالحين، للنووي (ص: 481)، وكشف الخفاء، للعجلوني (437/2).

(149) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب: "وما يهلكنا إلا الدهر (133/6) برقم: (4826)، ومسلم، كتاب الأدب من الألفاظ وغيرها، باب النهي عن سب الدهر (1762/4) برقم: (2246).

ISSN : 2410-1818

بَنِي آدَمَ، كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»[150]. وعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ»[151].

ثامناً: حرمة الدعاء بتحجير الرحمة كأن يقول: ارحمني وحدي، أو أصلح أولادي فقط[152] فعن أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلاَةٍ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلاَ تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا. فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: «لَقَدْ حَجَّرْتَ وَاسِعًا»[153]. أي ضيقت، يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ.

تاسعاً: حرمة الدعاء بألفاظ فيها اعتداء كالدعاء بالممتنع عادة أو عقلاً أو شرعاً كأن يدعو بالخلود في الدنيا[154] أو أن يُرزَق الولد دون زواج، أو مالا يليق به من منازل الأنبياء وغير ذلك، أو بأمر قد فرغ منه كطلب عدم دخول الكفار الجنة، وعدم خلود عصاة الموحدين في النار[155] قال تعالى: {ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} [الأعراف: 55]. وعن عَبْد اللَّهِ بْن مُغَفَّلٍ رضي الله عنه أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطَّهُورِ وَالدُّعَاءِ»[156]. وعَنِ ابْنٍ لِسَعْدٍ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعَنِي أَبِي، وَأَنَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَنَعِيمَهَا، وَبَهْجَتَهَا، وَكَذَا، وَكَذَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَسَلَاسِلِهَا، وَأَغْلَالِهَا، وَكَذَا، وَكَذَا، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ، إِنَّكَ إِنْ

---

(150) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه (1993/4) برقم: (2575).

(151) أخرجه الترمذي، أبواب الفتن، باب ما جاء في النهي عن سب الرياح (521/4) برقم: (2252)، وصححه ابن حجر في المطالب العالية (844/11).

(152) الدعاء، للحمد (ص: 52).

(153) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم (10/8) برقم: (6010).

(154) بدائع الفوائد، لابن القيم (13/3)، تفسير الخازن (276/2).

(155) تفسير القرطبي (226/7)، مجموع الفتاوى، لابن تيمية (22/15)، الاعتداء في الدعاء، للعقيلي (ص: 52).

(156) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب الإسراف في الماء (24/1) برقم: (96)، قال ابن كثير: وإسناده حسن لا بأس به، تفسير ابن كثير (385/3)، وصححه حسن حيدر في نزهة الألباب (190/1).

ISSN : 2410-1818

أُعْطِيتَ الْجَنَّةَ أُعْطِيتَهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ، وَإِنْ أُعِذْتَ مِنَ النَّارِ أُعِذْتَ مِنْهَا، وَمَا فِيهَا مِنَ الشَّرِّ»[157].

ومن الاعتداء أن يثني على الله بما لم يثن به على نفسه ولا أذن فيه، فأسماء الله توقيفية لا اصطلاحية[158].

عاشراً: يحرم دعاء صفات الله فلا يجوز القول: يا كلام الله اغفر لي[159]، كما يحرم تصغير أسماء الله يا رحيّم يا حنيّن، ونحو ذلك[160]، ويحرم الدعاء ب يا رب القرآن، فكل مربوب مخلوق، وليس القرآن كذلك، كما يحرم دعاء الله بأسماء لم ترد في الكتاب والسنة، كقول بعضهم: يا سبحان، يا برهان، يا غفران، يا سلطان، ونحو ذلك[161].

المطلب الثاني: بيان ما يكره في ألفاظ الدعاء

إن هنالك أمور تكره في ألفاظ الدعاء، وسيتم بيانها في هذا المطلب فيما يلي:

أولاً: يكره تكلف السجع في الدعاء والبحث عن غرائب الكلمات، وتصنع موازنة الألفاظ**[162]**: فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: « ... فَانْظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ»، فَإِنِّي عَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ، يَعْنِي: لاَ يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ الِاجْتِنَابَ**[163]**. فتكلف السجع مكروه، وهو يذهب الخشوع المطلوب حيث تشتغل الخواطر بازدواج الألفاظ وإقامة الأوزان**[164]**، ولا

(157) أخرجه أبو داود، أبواب قراءة القرآن، باب الدعاء (77/2) برقم: (1480)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (220/5).

(158) شأن الدعاء، للخطابي (ص:15).

(159) الاستغاثة في الرد على البكري، لابن تيمية (114/1)، الاعتداء في الدعاء، للعقيلي (ص: 62).

(160) تصحيح الدعاء، لبكر أبو زيد (ص: 331).

(161) شأن الدعاء، للخطابي (ص: 17)، الدعاء، للحمد (ص: 80).

(162) شأن الدعاء، للخطابي (ص:15)، تفسير القرطبي (226/7)، جوامع الدعاء، للجريسي (ص: 28).

(163) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب ما يكره من السجع في الدعاء (74/8) برقم: (6337).

(164) الدعاء، للطرطوشي (ص: 86).

ISSN : 2410-1818

يلائم الضراعة والذلة، ويشاكل كلام الكهنة[165]، أما الكلمات المتوازنة غير المتكلفة فلا حرج فيها، وقد وردت في أدعية مأثورة عديدة[166].

ثانياً: يكره لمن يدعو بجماعة يؤمّنون على دعائه في صلاة أو خطبة أو مجلس أو غير ذلك أن يخص نفسه بالدعوة دونهم، كالإمام في دعاء القنوت بل يأتي بصيغة الجمع: فعَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَلَا يَؤُمَّ قَوْمًا فَيَخُصَّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ»[167]، أما إذا كان يدعو لنفسه دون مشاركة المأمومين في التأمين فإنه يدعو بالإفراد دون كراهية، كدعائه في الاستفتاح وبين السجدتين وبعد التشهد وفي السجود ونحو ذلك مما لا يجهر به[168]، وقد بوّب الإمام البخاري رحمه الله: "بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَصَلِّ عَلَيْهِمْ} [التوبة: 103]، وَمَنْ خَصَّ أَخَاهُ بِالدُّعَاءِ دُونَ نَفْسِهِ[169]".

ثالثاً: يكره التلفظ باسم غير مناسب أو صفة غير مناسبة لما يدعو به: فإذا سأل الرحمة جاء باسم الرحيم ونحوه مما يطابق المطلوب، وإذا سأل العقوبة للمعتدين تلفظ بما يجانس ذلك من الأسماء كالمنتقم والجبار ونحوهما، فلا يقول: اللهم عليك بمن حارب الإسلام والمسلمين يا أرحم الراحمين، اللهم ارحمنا يا شديد العقاب[170]، ومناسبة الاسم أو الصفة للمطلوب هو الذي جاء في أدعية الأنبياء عليهم السلام من ذلك قول سليمان عليه السلام في دعائه: {قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ} [ص: 35]، وقول الخليل وابنه عليهما السلام في دعائهما: {وَتُبْ عَلَيْنَا

(165) فتح الباري، لابن حجر (139/11).

(166) فتح الباري، لابن حجر (167/11)، غذاء الألباب، للسفاريني (409/1).

(167) أخرجه الترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء في كراهية أن يخص نفسه بالدعاء (189/2) برقم: (357)، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (165/2).

(168) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (118/23)، زاد المعاد، لابن القيم (256/1)، طرح التثريب، للعراقي (137/2)، فتاوى اللجنة الدائمة، جمع الدويش (308/5).

(169) صحيح البخاري (8/ 73).

(170) الأزهية، للزركشي (ص: 93–94)، فتاوى نور على الدرب، للعثيمين (2/4)، الدعاء، للحمد (ص: 77).

ISSN : 2410-1818

إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ} [البقرة: 128]، ولما علم النبي صلى الله عليه وسلم عَائِشَةَ رضي الله عنها دعاء ليلة القدر قال: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عُفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي»**(171)**.

رابعاً: ومن مكروهات الدعاء التلفظ بما يتنافى مع كمال الأدب، قال الخطابي رحمه الله: "ولا يَحْسُنُ أن يقال: يا ربّ الكلاب، ويا ربَّ القِرَدةِ والخنازيرِ، ونحوها مِن سَفَلِ الحيوانِ، وحشراتِ الأَرْضِ، وإنْ كانتْ إضافةُ جميعِ المكوَّناتِ إليهِ من جهَةِ الخلقِ لَهَا، والقدرَةِ عَلَيْها شامِلَة لجميعِ أصْنافِهَا[172]".

ويكره الدعاء**(173)** بقوله: "اللهم إنا لا نسألك رد القضاء ولكن اللطف فيه"، ففيه ضعف في الجزم، ومعارضة لكون الدعاء قد يرد القضاء، فمن جملة القضاء رد البلاء بالدعاء[174] فعَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَرُدُّ القَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي العُمْرِ إِلَّا البِرُّ»[175]، وبعض العلماء حرّم الدعاء المذكور[176]، وقد وردت الأحاديث بالاستعاذة من شر القضاء وسوء القضاء، وبوّب الإمام البخاري رحمه الله: "بَابُ مَنْ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ القَضَاءِ، وقوله تعالى: {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ (1) مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ} [الفلق: 1، 2] **(177)**"، ثم ساق الحديث في ذلك، وشر ما خلق داخل في القضاء[178].

---

(171) أخرجه الترمذي، أبواب الدعوات (5/ 534) برقم: (2513)، وصححه ابن حجر في نتائج الأفكار (188/5)، والمناوي في كشف المناهج (207/2).

(172) شأن الدعاء، للخطابي (1/ 153).

(173) فتاوى اللجنة الدائمة، جمع الدويش (291/24).

(174) الأذكار، للنووي (ص: 397)، الأزهية في أحكام الأدعية، للزركشي (ص: 35).

(175) أخرجه الترمذي، أبواب القدر، باب ما جاء لا يرد القدر إلا الدعاء (448/4) برقم: (2139)، وحسنه المناوي في كشف المناهج والتناقيح (255/2) برقم: (1612)، والألباني في صحيح الترغيب (129/2) برقم: (1639).

(176) فتاوى نور على الدرب، لابن عثيمين (2/4).

(177) صحيح البخاري (8/ 126).

(178) الدعاء، للحمد (ص: 82).

ISSN : 2410-1818

خامساً: يكره زيادة التفصيل في الدعاء وتكثير الألفاظ من غير حاجة[179] ، اللهم وفق إخواني وأخواتي وأعمامي وعماتي وأجدادي وجداتي[180] و...، ويمكن إيجازه في قوله: أقاربي، وكمن يدعو على عدوه بأن يخرس الله لسانه ويجمّد الدماء في عروقه ويسلب عقله إلى غير ذلك من التفصيل الذي لا حاجة له فعن عَبْد اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه أنه سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ، عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا ، فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ، سَلِ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَتَعَوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطَّهُورِ وَالدُّعَاءِ»[181]. وليس من الاعتداء الإكثار من الدعاء بل هو مرغب فيه فعن عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيُكْثِرْ، فَإِنَّهُ يَسْأَلُ رَبَّهُ»[182].

سادساً: ويكره زيادة ألفاظ الدعاء في القنوت، ومن ذلك ألفاظ لا حاجة لها مثل: اللهم انصر المجاهدين في سبيلك، فيزيد: في كل مكان[183]، كما تُكره الإطالة بما يشق[184]، أو تلحين وترتيل ألفاظ الدعاء، بحيث يجعله يشبه القرآن، لعدم ورود ذلك، ولمنافاته الضراعة والابتهال وداعية للرياء[185].

سابعاً: يكره اللفظ المشتمل على معنى مكروه، أو الدعاء بألفاظ غير معروفة المعاني، مثل: "اللهم أسألك بعقد العز من عرشك"[186]، أو التزام أدعية لا تصح عن النبي صلى الله عليه وسلم[187]، بل إذا

---

(179) الاعتداء في الدعاء، للعقيلي (ص: 77).

(180) الدعاء، للحمد (ص: 80).

(181) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب الإسراف في الماء (24/1) برقم: (96)، قال ابن كثير: وإسناده حسن لا بأس به، تفسير ابن كثير (385/3)، وصححه حسن حيدر في نزهة الألباب (190/1).

(182) أخرجه ابن حبان، باب الأدعية، ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْثَارِ فِي السُّؤَالِ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي دُعَائِهِ، وَتَرْكِ الِاقْتِصَارِ عَلَى الْقَلِيلِ مِنْهُ (172/3) برقم: (889)، وهو حديث صحيح، ينظر: صحيح الجامع، للألباني (163/1).

(183) تصحيح الدعاء، لبكر أبو زيد (ص: 474).

(184) المجموع، للنووي (499/3)، مغني المحتاج، للشربيني (369/1)، فتاوى اللجنة الدائمة، جمع الدويش (76/6).

(185) فتح القدير، لابن الهمام (370/1)، فيض القدير، للمناوي (228/1)، فتاوى اللجنة الدائمة، جمع الدويش (76/6)، تصحيح الدعاء، لبكر أبو زيد (ص: 82، 469).

(186) الجامع الصغير، للشيباني (ص: 482)، الأزهية، للزركشي (ص: 64). جلاء الأفهام، لابن القيم (ص: 145).

(187) الاعتداء في الدعاء، للعقيلي (ص: 67).

ISSN : 2410-1818

جعله سنة فقد وقع في الابتداع قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وَلَيْسَ لِأَحَدِ أَنْ يَسُنَّ لِلنَّاسِ نَوْعًا مِنْ الْأَذْكَارِ وَالْأَدْعِيَةِ غَيْرِ الْمَسْنُونِ وَيَجْعَلَهَا عِبَادَةً رَاتِبَةً يُوَاظِبُ النَّاسُ عَلَيْهَا كَمَا يُوَاظِبُونَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ؛ بَلْ هَذَا ابْتِدَاعُ دِينٍ لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ بِهِ؛ بِخِلَافِ مَا يَدْعُو بِهِ الْمَرْءُ أَحْيَانًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجْعَلَهُ لِلنَّاسِ سُنَّةً فَهَذَا إذَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ يَتَضَمَّنُ مَعْنًى مُحَرَّمًا لَمْ يَجُزْ الْجَزْمُ بِتَحْرِيمِهِ؛ لَكِنْ قَدْ يَكُونُ فِيهِ ذَلِكَ وَالْإِنْسَانُ لَا يَشْعُرُ بِهِ"[188]، كما يُكره التزام ألفاظ دعا بها أهل صلاح في أوقات معينة: قال الإمام ابن القيم رحمه الله: "وَكَثِيرًا مَا تَجِدُ أَدْعِيَةً دَعَا بِهَا قَوْمٌ فَاسْتُجِيبَ لَهُمْ، فَيَكُونُ قَدِ اقْتَرَنَ بِالدُّعَاءِ ضَرُورَةُ صَاحِبِهِ وَإِقْبَالُهُ عَلَى اللَّهِ، أَوْ حَسَنَةٌ تَقَدَّمَتْ مِنْهُ جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِجَابَةَ دَعْوَتِهِ شُكْرًا لِحَسَنَتِهِ، أَوْ صَادَفَ وَقْتَ إِجَابَةٍ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَأُجِيبَتْ دَعْوَتُهُ، فَيَظُنُّ الظَّانُّ أَنَّ السِّرَّ فِي لَفْظِ ذَلِكَ الدُّعَاءِ فَيَأْخُذُهُ مُجَرَّدًا عَنْ تِلْكَ الْأُمُورِ الَّتِي قَارَنَتْهُ مِنْ ذَلِكَ الدَّاعِي، وَهَذَا كَمَا إِذَا اسْتَعْمَلَ رَجُلٌ دَوَاءً نَافِعًا فِي الْوَقْتِ الَّذِي يَنْبَغِي اسْتِعْمَالُهُ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَنْبَغِي، فَانْتَفَعَ بِهِ، فَظَنَّ غَيْرُهُ أَنَّ اسْتِعْمَالَ هَذَا الدَّوَاءِ بِمُجَرَّدِهِ كَافٍ فِي حُصُولِ الْمَطْلُوبِ، كَانَ غَالِطًا، وَهَذَا مَوْضِعٌ يَغْلَطُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ[189]".

ثامناً: يكره اللحن في ألفاظ الدعاء وعدم الإعراب[190]، فبالإعراب يستقيم المعنى ويتحقق المقصود، وبعض العلماء أوجب مراعاة الإعراب[191]، وربما نطق باللحن لفظاً محرماً، أو أحاله إلى معنى باطل فيكون المحافظة على الإعراب واجباً[192]، واللحن ينافي التضرع، وأيضاً لا يتكلف الشخص الإعراب[193].

تاسعاً: ويكره الاقتصار في دعائه على استدامة طلب الدنيا قال تعالى: {فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ} [البقرة: 200]. قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: "وَذَمَّ مَنْ لَا

---

(188) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (511/22).

(189) الجواب الكافي، لابن القيم (ص: 15).

(190) الاعتصام، للشاطبي (474/1)، مجموع الفتاوى، لابن تيمية (489/22)، الفواكه الدواني، للنفراوي (330/2)، تصحيح الدعاء، لبكر أبو زيد (ص: 24).

(191) شأن الدعاء، للخطابي (ص: 19)، تفسير القرطبي (312/2)، فقه الأدعية والأذكار، للبدر (210/2).

(192) شأن الدعاء، للخطابي (ص: 19)، مجموع الفتاوى، لابن تيمية (489/22)، تصحيح الدعاء، لبكر أبو زيد (ص: 24)، فقه الأدعية والأذكار، للبدر (210/2).

(193) تصحيح الدعاء، لبكر أبو زيد (ص: 25).

ISSN : 2410-1818

يَسْأَلُهُ إِلَّا فِي أَمْرِ دُنْيَاهُ وَهُوَ مُعْرِضٌ عَنْ أُخْرَاهُ، ... وَتَضَمَّنَ هذا الذم والتنفير عَنِ التَّشَبُّهِ بِمَنْ هُوَ كَذَلِكَ[194]". وكره بعض العلماء أن يسأل بوجه الله غير الجنة[195] مستدلين بحديث في ذلك[196]، وحتى بعض من قال بضعفه قالوا: النظر الصحيح يشهد له[197]، فأمور الدنيا أحقر من يسألها بوجه الله، وقد بوب الإمام النووي في رياض الصالحين: "باب كراهة أنْ يسأل الإنسان بوجه الله - عز وجل - غير الجنة"[198].

عاشراً: كراهية سؤال الله الموت لضر في بدنه أو ضيق في دنياه[199]: فعن قَيْس، قَالَ: أَتَيْتُ خَبَّابًا، وَقَدِ اكْتَوَى سَبْعًا فِي بَطْنِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَوْلاَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ»[200]. وعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًا فَلْيَقُلْ: اللهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي"[201]. ولا يكره لخوف فتنة في دينه[202].

---

(194) تفسير ابن كثير (1/ 415).

(195) المجموع، للنووي (245/6)، المقاصد الحسنة، للسخاوي (ص: 370).

(196) أخرجه أبو داود، كتاب الزكاة، باب كراهية المسألة بوجه الله تعالى (127/2)، برقم: (1671)، وهو حديث ضعيف، لأن في سنده سليمان بن معاذ وهو ضعيف ينظر: بيان الوهم والإيهام، لابن القطان (524/5)، ذخيرة العقبى، للأثيوبي (88/23).

(197) السلسلة الصحيحة، للألباني (513/1).

(198) رياض الصالحين، للنووي (262/2).

(199) إكمال المعلم، للقاضي عياض (179/8)، المجموع، للنووي (106/5).

(200) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب الدعاء بالموت والحياة (76/8) برقم: (6350)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب كراهة تمني الموت لضر نزل به (2064/4) برقم: (2681).

(201) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب الدعاء بالموت والحياة (76/8) برقم: (6351)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب كراهة تمني الموت لضر نزل به (2064/4) برقم: (2680).

(202) رياض الصالحين، للنووي (348/1)، الاستذكار، لابن عبد البر (489/7)، سبل السلام، للصنعاني (464).

ISSN : 2410-1818

الخاتمة:

أحمد الله تعالى على ما يسّر وأنعم وتفضّل، وأسأله المزيد من فضله، وفي الختام أشير إلى أهمّ النتائج والتوصيات التي وصلت إليها من خلال البحث:

أولاً: أهمّ النتائج:

1- الدعاء هو سؤال الإنسان ربه النفع والخير ودفع السوء والمكروه في أمر آخرته ودنياه، وهو عبادة من أعظم العبادات، وطاعة من أجلّ الطاعات، ومن أعظم الأسباب لدفع البلاء قبل نزوله، ولرفعه بعد نزوله.

2- الحكم العام للدعاء هو الاستحباب، وأنه يندب للإنسان ملازمة الدعاء والاستكثار منه، وأما على التفصيل فإن الدعاء تجري فيه الأحكام الخمسة ففيه الواجب كالدعاء بالتوبة والاستغفار من الذنوب، وفيه المستحب كأدعية طرفي النهار، ومنه المحرم كالدعاء بالمغفرة لمن مات على الكفر، ومنه المكروه كالسجع المتكلف، وتكثير الألفاظ من غير حاجة، ومنه المباح كطلب الفضول التي لا معصية فيها، مما لم يقصد به الاستعانة على قربة وطاعة.

3- هنالك أمور تجب فيما يتعلق بألفاظ الدعاء: كتحريك اللسان باللفظ، ووجوب موافقة اللفظ للفعل، وسلامة اللفظ من أي محظور شرعي.

4- هنالك أمور تستحب فيما يتعلق بألفاظ الدعاء كالابتداء بألفاظ الثناء على الله، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، وتكرار الألفاظ ثلاثاً، واختيار أحسن الألفاظ وجوامعها.

5- هنالك أمور حكمها الإباحة في ألفاظ الدعاء: كجواز تسمية المدعو له، وطلب الدعاء من غيره، والدعاء على من ظلمه بقدر مظلمته.

6- هنالك أمور تحرم فيما يتعلق بألفاظ الدعاء: كحرمة الدعاء بالإثم وقطيعة الرحم، أو بما فيه اعتداء أو تحجير الرحمة، أو الدعاء بالمستحيل.

7- هنالك أمور تُكرَه فيما يتعلق بألفاظ الدعاء: كتكلف السجع في الدعاء، والاقتصار على استدامة طلب الدنيا، أو التلفظ بما يتنافى مع كمال الأدب.

8- ينبغي الحرص على الأدعية المأثورة فهي أدعية جامعة لكل خير وهدى وفلاح.

ISSN : 2410-1818

ثانياً: أهمّ التوصيات:

بناءً على النتائج التي توصلت إليها أوصي بالآتي:

1- ينبغي الحرص على نشر الوعي الثقافي والعلمي لدى الأمة بمختلف أحكام الشريعة ومنها ما يتعلق بالدعاء.

2- عبادات الإسلام تشتمل على معانٍ وحكَم وأسرار عظيمة؛ ينبغي إبرازها وإيضاحها للناس.

3- أوصي الباحثين بالعناية بالتحرير العلمي لكثير من المسائل، وعدم الاكتفاء بالكتابات العامة، فمثلاً في الدعاء "أحكام أماكن الدعاء"، "أحكام أزمنة الدعاء" ونحو ذلك.

سائلاً الله تعالى أن ينفع بهذا البحث، وأن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يجعل سائر أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

ISSN : 2410-1818

المصادر والمراجع

1- القرآن الكريم.

2- أحكام القرآن، لأبي بكر محمد ابن العربي (ت: 543هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 1424هـ - 2003م.

3- الأدب المفرد، لمحمد بن إسماعيل البخاري، (ت: 256هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية – بيروت، ط3، 1409هـ - 1989م.

4- الأذكار، لأبي زكريا يحيى النووي (ت: 676هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، 1414هـ - 1994م.

5- الاستغاثة في الرد على البكري، لأحمد بن تيمية (ت: 728هـ)، دراسة وتحقيق، د. عبد الله بن دجين السهلي، مكتبة دار المنهاج.

6- الاعتداء في الدعاء (صور وضوابط ونماذج من الدعاء الصحيح)، لسعود بن محمد العقيلي، دار كنوز اشبيليا- الرياض، ط1، 1431هـ- 2010م.

7- الاعتصام، لإبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي (ت: 790هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، ط1، 1412هـ - 1992م.

8- إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم، لعياض بن موسى اليحصبي (ت: 544هـ)، المحقق: يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء، مصر، ط1، 1419هـ - 1998م.

9- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، لعلي بن سليمان المَرْداوي (ت: 885 هـ)، تحقيق: عبد الله التركي - عبد الفتاح الحلو، هجر- القاهرة، ط1، 1415هـ - 1995م.

10- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم الحنفي، (ت: 970هـ)، دار المعرفة – بيروت- ط: 2.

11- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لأبي بكر بن مسعود الكاساني (ت: 587هـ)، دار الكتب العلمية، ط2، 1406هـ - 1986م.

12- بدائع الفوائد، لابن قيم الجوزية (ت: 751هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان.

ISSN : 2410-1818

13- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لعلي بن محمد الفاسي ابن القطان (ت: 628هـ)، الحسين آيت سعيد، دار طيبة – الرياض، ط1، 1418هـ-1997م.

14- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمّد بن محمّد الزَّبيدي (ت: 1205هـ) المحقق: مجموعة من المحققين.

15- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، لأبي العلا محمد عبد الرحمن المباركفوري، (ت: 1353هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت.

16- تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين، لمحمد بن علي الشوكاني (ت: 1250هـ)، دار القلم - بيروت – لبنان، ط1، 1984م.

17- تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، لعمر بن علي الشافعي ابن الملقن (ت: 804هـ)، المحقق: عبد الله بن سعاف اللحياني، دار حراء - مكة المكرمة، ط1، 1406هـ.

18- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لأحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، بدون ط، 1357هـ - 1983م.

19- تصحيح الدعاء، لبكر أبو زيد، دار العاصمة- الرياض، ط1، 1419هـ - 1999م.

20- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر (ت: 463هـ)، تحقيق: مصطفى العلوي، محمد البكري، وزارة الأوقاف – المغرب، 1387هـ.

21- التوسل أنواعه وأحكامه، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ)، المحقق: محمد عيد العباسي، مكتبة المعارف – الرياض، ط1، 1421 هـ - 2001م.

22- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، لعبد الله البسام (ت: 1423هـ)، تحقيق: محمد حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ط10، 1426هـ - 2006م.

23- التيسير بشرح الجامع الصغير، لعبد الرؤوف المناوي (ت: 1031هـ)، مكتبة الإمام الشافعي – الرياض، ط3، 1408هـ - 1988م.

24- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لمحمد بن جرير الطبري (ت: 310هـ)، تحقيق: عبد الله التركي بالتعاون مع مركز البحوث، دار هجر، ط1، 1422هـ - 2001م.

ISSN : 2410-1818

25- الجامع الصغير وشرحه النافع الكبير، لمحمد بن الحسن الشيباني (ت: 189هـ)، مؤلف الشرح: محمد اللكنوي، (ت: 1304هـ)، عالم الكتب – بيروت، ط1، 1406هـ.

26- جامع العلوم والحكم، لابن رجب، (ت: 795هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط7، 1422هـ - 2001م.

27- جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، لابن القيم (ت: 751هـ)، تحقيق: شعيب وعبد القادر آل أرناؤوط، دار العروبة – الكويت، ط2، 1407هـ – 1987م.

28- جمهرة اللغة، لمحمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: 321هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين – بيروت، ط1، 1987م.

29- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: 751هـ)، دار المعرفة – المغرب، ط1، 1418هـ - 1997م.

30- جوامع الدعاء، لخالد الجريسي، تقديم: د. عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين.

31- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، لعلي العدوي، (ت: 1189هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر- بيروت، 1414هـ - 1994م.

32- حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة، لمحمد أمين ابن عابدين، (ت: 1252هـ)، دار الفكر- بيروت، 1421هـ - 2000م.

33- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، لعلي الماوردي (ت: 450هـ)، المحقق: علي معوض - عادل أحمد، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1419هـ -1999م.

34- الدعاء المأثور وآدابه وما يجب على الداعي اجتنابه، لمحمد الطرطوشي، (ت: 520هـ)، تخريج: ع محمود، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 1423هـ 2002م.

35- الدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية، لجيلان بن خضر العروسي، مكتبة الرشد- الرياض، ط1، 1417هـ - 1996م.

36- الدعاء: مفهومه-أحكامه-أخطاء تقع فيه، لمحمد بن إبراهيم الحمد، دار ابن خزيمة.

ISSN : 2410-1818

37- رياض الصالحين، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ) تعليق وتحقيق: ماهر الفحل، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ط1، 1428هـ - 2007م.

38- زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية (ت: 751هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط27، 1415هـ -1994م.

39- سبل السلام، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت: 1182هـ)، دار الحديث.

40- سلاح المؤمن في الدعاء والذكر، لمحمد ابن همام المعروف بابن الإمَام (ت: 745هـ)، تحقيق: محيي الدين ديب مستو، دار ابن كثير- دمشق – بيروت، 1414هـ 1993م.

41- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1.

42- سنن ابن ماجه، لأبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني، (ت: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

43- سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، (ت: 279هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي– بيروت.

44- السنن الكبرى، لأحمد بن شعيب النسائي (ت: 303هـ)، تحقيق: حسن شلبي، إشراف: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط1، 1421هـ - 2001م.

45- سنن النسائي، المجتبى، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب، ط2، 1406- 1986م.

46- شأن الدعاء، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت: 388هـ) المحقق: أحمد يوسف الدّقاق، دار الثقافة العربية، ط1، 1404هـ - 1984م، ط3، 1412هـ - 1992م.

47- شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، لقاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي القيرواني (ت: 837هـ)، أعتنى به: أحمد فريد، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1428هـ - 2007م.

ISSN : 2410-1818

48- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني، (ت: 1122)، تحقيق: طه عبد الرؤوف، مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، ط1، 1424هـ - 2003م.

49- الشرح الممتع على زاد المستقنع، لمحمد بن صالح العثيمين (ت: 1421هـ)، دار ابن الجوزي، ط1، 1422- 1428هـ.

50- شرح رياض الصالحين، لمحمد بن صالح العثيمين (ت: 1421هـ)، دار الوطن للنشر- الرياض، 1426هـ.

51- شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»، لمحمد بن علي بن آدم الإثيوبي، دار المعراج الدولية للنشر، دار آل بروم للنشر والتوزيع.

52- شروط الدعاء وموانع الإجابة في ضوء الكتاب والسنة، لسعيد بن علي القحطاني، مطبعة سفير، الرياض، توزيع: مؤسسة الجريسي، الرياض.

53- شعب الإيمان، لأبي بكر البيهقي (ت: 458هـ)، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، إشراف: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط1، 1423هـ - 2003م.

54- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان التميمي البستي، (ت: 354هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة– بيروت، ط2، 1414هـ- 1993م.

55- صحيح الترغيب والترهيب، لمحمد ناصر الألباني، مكتبة المعارف – الرياض، ط5.

56- صحيح الجامع الصغير وزيادته، لمحمد ناصر الدين الألباني، أشرف على طبعه: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي- بيروت، ط3، 1408هـ- 1988م.

57- صحيح مسلم بشرح النووي، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط2، 1392هـ.

58- صلاح الأمة في علو الهمة، لسيد بن حسين العفاني، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط1، 1417هـ - 1997م.

ISSN : 2410-1818

59- طرح التثريب في شرح التقريب، لعبد الرحيم العراقي (ت: 806هـ)، الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي).

60- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين محمود بن أحمد العيني، (ت: 855هـ)، دار إحياء التراث العربي- بيروت.

61- عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد، لأحمد بن بُدَيْح، الدِّيْنَوَرِيُّ، المعروف بـ «ابن السُّنِّي» (ت: 364هـ)، المحقق: كوثر البرني، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن - جدة / بيروت.

62- عودوا إلى خَيرِ الهَدْي، لمحمد المقدم، دار الإيمان – الإسكندرية، ط1، 2004م.

63- غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب، لمحمد بن أحمد السفاريني (ت: 1188هـ)، مؤسسة قرطبة – مصر، ط2، 1414هـ/ 1993م.

1- الفتاوى الكبرى، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت: 728هـ)، دار الكتب العلمية، ط1، 1408هـ - 1987م.

64- فتاوى اللجنة الدائمة، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، مصدر الكتاب: موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.

65- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر، (ت: 852هـ)، دار المعرفة - بيروت، 1379هـ، عناية: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: ابن باز.

66- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد الشيباني ومعه بلوغ الأماني، لأحمد بن عبد الرحمن البنا الساعاتي (ت: 1378 هـ)، دار إحياء التراث العربي، ط2.

67- فتح القدير، لمحمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت: 861هـ)، دار الفكر، بدون طبعة وبدون تاريخ.

68- الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، لمحمد بن علان الشافعي (ت: 1057 هـ)، جمعية النشر والتأليف الأزهرية.

ISSN : 2410-1818

69- الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، لأحمد بن إدريس المالكي الشهير بالقرافي (ت: 684هـ)، عالم الكتب.

70- فقه الأدعية والأذكار، لعبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، الكويت، ط2، 1423هـ-2003م.

71- فقه الدعاء، لمصطفى العدوي، مكتبة مكة، ط1، 1422هـ - 2001م.

72- فقه السنة، لسيد سابق (ت: 1420هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، ط3، 1397هـ - 1977م.

73- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، لأحمد بن غانم النفراوي (ت: 1126هـ)، دار الفكر، 1415هـ - 1995م.

74- فيض القدير شرح الجامع الصغير، لزين الدين الحدادي المناوي، (ت: 1031هـ)، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، ط1، 1356هـ.

75- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، لمحمد بن عبد الله ابن العربي (ت: 543هـ)، المحقق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1992م.

76- كتاب الأزهية في أحكام الأدعية، لمحمد بن بهادر الزركشي، (ت: 794)، تحقيق: ام عبدالله بنت محروس العسلي، إشراف: محمود الحداد، دار الفرقان- شارع مصر والسودان، ط1، 1408هـ - 1988م.

77- كشف الأستار عن زوائد البزار، لعلي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: 807هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1399هـ - 1979م.

78- كشف الخفاء ومزيل الإلباس، لإسماعيل العجلوني (ت: 1162هـ)، المكتبة العصرية، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي، ط1، 1420هـ - 2000م.

79- كَشْفُ المَنَاهِجِ وَالتَّنَاقِيحِ في تَخْرِيجِ أحَادِيثِ المَصَابِيحِ، لمحمد بن إبراهيم المُنَاوِي (ت: 803هـ)، دِرَاسَة وتحقيق: مُحمَّد إِسْحَاق، تقديم: صالح اللحيدان، الدار العربية للموسوعات- بيروت، ط1، 1425هـ - 2004م.

ISSN : 2410-1818

80- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأيوب الكفوي، (ت: 1094هـ)، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط2، 1413هـ - 1993م.

81- لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلي بن محمد الخازن (ت: 741هـ)، المحقق: تصحيح محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1 - 1415هـ.

82- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لعلي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: 807هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1414هـ، 1994م.

83- مجموع الفتاوى، لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: 728هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد، المدينة النبوية، 1416هـ/1995م.

84- المجموع شرح المهذب، للنووي، دار الفكر- بيروت، 1997م.

85- المستدرك على الصحيحين، للحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري (ت: 405هـ)، تحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1411هـ – 1990م.

86- مسند أبي يعلى، لأبي يعلى التميمي الموصلي (ت: 307هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث – دمشق، ط1، 1404هـ – 1984م.

87- مسند أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، (ت: 241هـ)، تعليق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة قرطبة- القاهرة.

88- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، (ت: نحو 770هـ)، المكتبة العلمية – بيروت.

89- المطَالبُ العَاليَةُ بِزَوَائِدِ المسَانيد الثَّمَانِيَةِ، لابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، المحقق: مجموعة من الباحثين، تنسيق: سعد الشَّثْري، دار العاصمة - دار الغيث، ط1، من المجلد 1 - 11: 1419هـ - 1998م، من المجلد 12 - 18: 1420هـ - 2000م.

90- المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى/ أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار). الناشر: دار الدعوة.

ISSN : 2410-1818

91- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م.

92- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، لمحمد بن أحمد الخطيب الشربيني (ت: 977هـ)، دار الكتب العلمية- ط1، 1415هـ - 1994م.

93- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأحمد بن عمر القرطبي (ت: 656هـ)، تحقيق: محيي الدين ميستو - أحمد السيد - يوسف بديوي - محمود بزال، (دار ابن كثير - بيروت)، (دار الكلم الطيب - بيروت)، ط1، 1417هـ - 1996م.

94- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لمحمد السخاوي (ت: 902هـ)، تحقيق: محمد الخشت، دار الكتاب العربي – بيروت، ط1، 1405هـ - 1985م.

95- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لأحمد ابن تيمية (ت: 728هـ)، المحقق: محمد رشاد، جامعة الإمام محمد بن سعود، ط1، 1406هـ - 1986م.

96- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، لشمس الدين الحطاب الرُّعيني المالكي (ت: 954هـ)، دار الفكر، ط3، 1412هـ- 1992م.

97- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، طبعة دار السلاسل – الكويت، 1404هـ - 1983م.

98- موقع فتاوى الإسلام سؤال وجواب، إشراف: محمد صالح المنجد.

99- موقع فتاوى الشبكة الإسلامية، إشراف: عبدالله الفقيه.

100- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، لابن حجر العسقلاني (852 هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار ابن كثير، ط2، 1429هـ - 2008م.

101- نزهة الألباب في قول الترمذي «وفي الباب»، لحسن حيدر الوائليّ الصنعانيّ، تقريظ: عبد الله الحاشدي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط1، 1426هـ.

102- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لمحمد بن أحمد بن حمزة الرملي، دار الفكر للطباعة – بيروت، 1404هـ - 1984م.

103- نيل الأوطار، لمحمد بن علي الشوكاني (ت: 1250هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط1، 1413هـ - 1993م.